الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: ٢٠٠ الجزء الثاني السنة: ٥٥ شعبان ١٤٤٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **باسل بن عايف الخالدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:

  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	جواب سؤال في الرد على القدرية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - تحقيق ودراسة د. عبدالرحمن بن سعيد بن هليل الشمري	٩
٢)	البنيوية والتفكيكية - دراسة لأبرز اتجاهاتها الفكرية المعاصرة د. عبد الرحمن بن غالب عواجي	٦٢
٣)	تقنية الفضة النانويّة - دراسة فقهية د. نورة بنت محمد بن عبدالرحمن آل الشيخ	١٠٨
٤)	إجابةُ دعوةِ الوليمةِ عند من كان مالُه حرامًا - دراسةٌ فقهية د. أيوب بن فريح بن صالح البهلال	١٣٠
٥)	توريث سائق السيارة من مورثه المتوفى في الحادث المروري د. ماهر بن عبدالغني بن محمود الحربي	١٧٨
٦)	ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي - قواعد وتطبيقات فقهية د. محمد بن راضي السناني	٢٢٤
٧)	بناء المسائل الأصولية على إجماع الصحابة -رضي الله عنهم- في باب الاجتهاد والتقليد أ.د. سليمان بن محمد النجران	٢٨٠
٨)	المسائل الأصولية المتعلقة بالأمر والنهي والعام والخاص في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] - جمعًا ودراسةً أ.د. عمر بن علي محمد أبوطالب	٣٣٢
٩)	مراعاة مقاصد المكلفين في الفتوى، وتطبيقاتها في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء د. محسن بن عايض المطيري	٣٨٤
١٠)	التعويض عن تفويت الفرصة الناجمة عن الإخلال بعقود الإيجار في المملكة العربية السعودية - دراسة تحليلية د. علي بابكر إبراهيم بابكر	٤٣٤
١١)	الحالات التي يتحمل بيت المال فيها الديات دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والنظام السعودي د. عبد المجيد بن الأمين بن محمد محمود أحمد مولود	٤٧٤
١٢)	الولاية على زواج الصغيرات في الفقه الإسلامي والقانون النيجيري - دراسة تحليلية د. عبد الوهاب محمد جامع إيليشن، والأستاذ بدماس قوي أولاليكن	٥١٦
١٣)	الآثار النظامية المترتبة على قيمة المطالبات المالية وفقاً لنظام المحاكم التجارية د. أحمد بن عبدالعزيز بن شبيب	٥٧٠
١٤)	فقه التدرج في الدعوة إلى الله في المجتمعات غير المسلمة -دعوة إبراهيم عليه السلام أنموذجًا د. نوال بنت محمد بن زاهد علي سردار	٦٣٠
١٥)	تدوين الأخلاق في الثقافة الإسلامية مراحله منهجه وسماته - دراسة وصفية تحليلية د. فيصل سعيد محمد الصاعدي	٦٧٤

فقه التدرج في الدعوة إلى الله في ا لمجتمعات غير المسلمة

-دعوة إبراهيم عليه السلام أنموذجًا-

Jurisprudence of Gradualism in Calling to Allah in Non-Muslim Societies - The Call of Abraham, Peace Be Upon Him, as a Model

إعداد:

د. نوال بنت محمد بن زاهد علي سردار

Dr. NAWAL BINT MUHAMMAD BIN ZAHID ALI SIRDĀR

الأستاذ المساعد بتخصص التفسير بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

Assistant Professor - Interpretation Specialization
College of Da`wah and Fundamentals of Religion - Department of Da`wah and Islamic Culture Umm Al-Qura University

البريد الإلكتروني: nmsirdar@uqu.edu.sa

الاستقبال - Received: 2021/10/10، **القبول** - Accepted: 2021/12/26، **النشر** - Published: 2022/03/31

رابط DO: 10.36046/2323-055-200-029

المستخلص

الحمد لله رب للعالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، أما بعد:

فإن الدعوة إلى الله بالتدرج في المجتمعات غير المسلمة، تحتاج إلى فقه ودراية، لتكون على بصيرة، فجاء عنوان البحث: (فقه التدرج في الدعوة إلى الله في المجتمعات غير المسلمة -دعوة إبراهيم -عليه السلام- أنموذجًا).

الأهداف: تلبية الحاجة للدعوة بالتدرج، واستلهام أساليبه من دعوة إبراهيم الخليل، وتوظيفه بما يتناسب مع خصائص المجتمع، وفتح آفاق العلم للتدرج على بصيرة.

المنهج: سلكت منهج التأصيل للتدرج، ثم الوصفي التاريخي، ثم التحليل الموضوعي للآيات، ثم الاستنباط لفقه التدرج، مع الاستقراء والتتبع.

النتائج، منها: إن التدرج سنة إلهية، ثابتة في دعوة جميع الأنبياء، مبنية على العلم بالأحكام ومراعاة الأولويات والواقع، بطرق مشروعة مخصوصة، ومن حِكمه: موافقة الفطرة، والتيسير ورفع الحرج، ومراعاة المصالح، وتهيئة النفوس للقبول، والظروف للتطبيق، ومن آثاره: تغيير المعتقدات الضالة، وصلاح النفوس، والامتثال لأمر الله، ومن فقه التدرج في دعوة إبراهيم الخليل: أساليب التدرج المنهجي، والخطابي، والاستدلالي، والعملي التطبيقي، وتوظيفه في الواقع.

التوصيات: على الباحثين التطرق للتدرج في مجالات الدعوة المعاصرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وقنواته، بما يتفق مع طبيعة المجتمع.

الكلمات المفتاحية: فقه/ التدرج/ الدعوة/ دعوة إبراهيم.

Abstract

Praise be to Allah, and prayers and peace be upon the Master of the Messengers.

The Da‘ wah (call) to Allah gradually in non-Muslim societies needs jurisprudence and know-how to be with insight. Therefore, this research is entitled: "**Jurisprudence of gradualism in calling to Allah in non-Muslim societies – Abraham's da‘ wah, peace be upon him, as a model**.

Objectives: to meet the need for gradual Da‘wah; draw inspiration from the methods of gradualism from the Da‘ wah of Abraham; employ it in proportion to the characteristics of society; and to open the horizons of knowledge to gradualism with insight.

Methodology: Rooting for gradualism in Da‘wah; then the historical descriptive of the events; then the objective analysis of the verses; then deduction of gradualism, with extrapolation and tracking.

Findings: gradualism is a divine Sunnah, fixed in all prophets' Da‘wah, based on knowledge of rulings and taking priorities and reality into account, by specific legitimate ways. Its wisdom: conforming to the instinct, facilitating and removing difficulty, taking interests into account, preparing souls for acceptance and conditions for implementation. Of its impacts: Changing misguided beliefs, righteousness of souls, compliance with Allah's commands. Of the jurisprudence of gradualism in Abraham's Da‘wah: Methodological, rhetorical, deductive, practical and applied gradualism, and its use in reality.

Recommendations: Researchers should address gradualism in the fields of contemporary Da‘wah through social media and its multiple channels, in conformity with the nature of societies.

Keywords: jurisprudence, gradualism, Da‘wah, Abraham's Da‘wah.

المقـدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه هدىً للعالمين، والصلاة والسلام على من بعثه ربه مُعلّمًا للثقلين محمدًا سيد المرسلين، أما بعد:

فإن الدعوة بالتدرج في المجتمعات غير المسلمة التي حادت عن الطريق السوي، وضلت سبيل الرشاد، تتطلب إعداد دعاة على دراية وتفقه في الدعوة بالتدرج؛ لتكون دعوتهم على بصيرة.

ومن باب الاسهام في البيان والاسترشاد كان عنوان البحث: (فقه التدرج في الدعوة إلى الله في المجتمعات غير المسلمة –دعوة إبراهيم عليه السلام أنموذجًا–).

أهمية الموضوع:

إن التدرج في الدعوة مرتكز أساسي من مرتكزات أساليب الدعوة، إذ أن تغيير الأفكار والمعتقدات وإصلاحها لا يتم بين عشية وضحاها، بل يحتاج إلى صبر وتحمل واستمرارية، لبناء جيل يحمل الأمانة ويقف صامدًا في وجه التحديات والمغريات، ولرسم الطريق الأمثل في سبيل تحقيق الأفضل بيّن لنا القرآن نماذج من خطى الأنبياء نحو الإصلاح بالتدرج، ولما اتسم إبراهيم الخليل عليه السلام بسمات الحلم والعزم، وجاءت دعوته متدرجة منهجًا، وخطابًا، واستدلالًا، وتطبيقًا، فكانت أنموذجاً أوعى لفكرة البحث ومضمونه.

أسباب اختيار الموضوع:

رغبت الكتابة في الموضوع، لأسباب منها:

١– حاجة الأمة للدعوة بالتدرج بما يتناسب مع واقع المجتمع المعاصر؛ ذلك أن إحداث التغيير لا يتأتى بسهولة، خاصة الأفكار والمعتقدات.

٢– استلهام أساليب التدرج من دعوة إبراهيم عليه السلام، بالعلم والحكمة.

٣– توظيف أساليب التدرج عند إبراهيم عليه السلام بما يتناسب مع خصائص المجتمع.

٤– فتح آفاق العلم للتدرج بالدعوة على بصيرة بما يتوافق مع الانفتاح على المجتمعات المختلفة عبر قنوات التواصل في الوقت الحالي.

حدود البحث:

تتمثل حدود البحث في دراسة الآيات التي تتعلق بدعوة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه والنمرود.

الدراسات السابقة:

إن الدراسات في الدعوة على سبيل التدرج خاض غماره كثير من الباحثين، من تخصصات متعددة، من ذلك:

١- التدرج في الدعوة إلى الله في ضوء القرآن الكريم خطاب موسى مع فرعون أنموذجًا، الباحث: محسن بن حامد المطيري، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد (١٣)، ١٤٣٤هـ.

التعليق: هذه دراسة تفسيرية دعوية في أسلوب التدرج في الخطاب الدعوي، واستعرض فيه معنى التدرج وأهميته، ونموذجًا في التدرج الخطابي في دعوة الأنبياء (خطاب إبراهيم لأبيه) فقط ومن ناحية الأسلوب الخطابي إلى جانب الموضوع الرئيس وهو قصة موسى، في حين جاءت دراستي تفصيلية في معنى فقه التدرج في الدعوة، شاملة التدرج القولي والفعلي، كما تناولت دعوة إبراهيم لأبيه وقومه من عبدة الأصنام وعبدة الكواكب ومناظرته للنمرود.

٢- فقه التدرج في التشريع الإسلامي، فهمًا وتطبيقًا، الباحث: معاوية أحمد سيد، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، بجامعة السودان، العدد (٩)، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

التعليق: هذه دراسة عن التدرج في التشريع الإسلامي خاصة، في حين أن دراستي تتعلق بالتدرج في الدعوة إلى الله تعالى واستنباط فقه الدعوة منه.

٣- التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية دراسة فقهية مقارنة، الباحث: جهاد داود شحاته، رسالة ماجستير- جامعة القدس المفتوحة، نابلس- فلسطين، ١٤٣٨هـ-٢٠١٦م.

التعليق: هذه دراسة فقهية، حول التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية، والحكمة منه وأثره، وتأصيله، وأشار في رسالته إلى التدرج في الدعوة من حيث المعنى والحُكم فقط. في حين جاءت دراستي تفسيرية، تفصيلية في فقه التدرج في الدعوة قولًا وفعلًا وتخصيصًا وتعميمًا.

٤- التدرج في دعوة النبي ﷺ، الباحث: إبراهيم المطلق، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ.

التعليق: اتفقت هذه الدراسة مع دراستي في بيان معنى التدرج في الدعوة، وأهميتها، وافترقت عن دراستي كونها متعلقة بدعوة محمد ﷺ، كما تفردت دراستي باستنباط فقه التدرج في الدعوة.

خطة البحث:

بحسب ما تقتضيه طبيعة البحث تم تقسيمه إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وفهارس.

المقدمة: تتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وحدود الدراسة، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

المبحث الأول: تحديد المصطلحات، والحكمة من التدرج في الدعوة، وأثره الدعوي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحديد المصطلحات.

المطلب الثاني: الحكمة من التدرج في الدعوة.

المطلب الثالث: الأثر الدعوي للتدرج.

المبحث الثاني: فقه التدرج في الدعوة، فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التدرج في الدعوة ومراعاة الأولويات.

المطلب الثاني: دعائم التدرج الفقهية.

المطلب الثالث: العمل بضوابط التدرج.

المبحث الثالث: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام لأبيه.

المطلب الثاني: فقه التدرج في مناظرة إبراهيم عليه السلام لقومه من عبدة الكواكب.

المطلب الثالث: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام لقومه من عبدة الأصنام.

المطلب الرابع: فقه التدرج في مناظرة إبراهيم عليه السلام للنمرود.

الخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات. ويليها الفهارس.

منهج البحث:

اعتمد البحث على:

١- المنهج التأصيلي للتدرج في الدعوة

٢- المنهج التاريخي للأحداث في قصة إبراهيم عليه السلام

٣- المنهج الوصفي في الحديث عن دعوة إبراهيم عليه السلام

٤- المنهج التحليلي الموضوعي للآيات القرآنية.

٥- المنهج الاستنباطي لفقه التدرج وأساليبه.

٦- المنهج الاستقرائي لعناصر البحث وجمعها من مظانها.

إجراءات البحث:

١- عزو الآيات إلى سورها في المتن، بذكر اسم السورة ورقم الآية، بين قوسين.

٢- عند ورود الأحاديث النبوية أضعها بين معكوفتين "[ ]"، وتخريجها من مظانها، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت، وإن كان في غيرهما بيّنت، مع ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث في الحاشية.

٣- عزو النصوص إلى مصادرها في الحاشية، فعند النقل بالنص أضعها بين معكوفتين، وعند التصرف أو النقل من مصادر متعددة، أحيل إليها بعد كلمة: (انظر)، مع مراعاة الأقدم في الترتيب.

٤- ضبط المصطلحات الواردة في البحث ضبطًا علميًا.

٥- اعتمدت في ترتيب تسلسل دعوة إبراهيم عليه السلام على كتاب قصص الأنبياء لابن كثير -رحمه الله-؛ لكونه يعتمد على دلالة النصوص القرآنية، وما ثبت لديه تاريخيًا، ونقد الإسرائيليات الواردة في القصص.

٦- توثيق المصادر والمراجع في الحاشية كاملة عند أول ورود لها.

المبحث الأول: تحديد المصطلحات، والحكمة من التدرج في الدعوة، وأثره الدعوي،

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحديد المصطلحات.

إن ضبط حدود المصطلحات ركيزة أساسية لفهم مضمون الدراسة، ولذا سنعرض لبيان معنى المصطلحات التالية: (الفقه)، و(التدرج)، و(الدعوة)، في اللغة والاصطلاح.

أولًا: الفقه في اللغة: العلم بالشيء والفهم، ومنه قوله: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة:١٢٢](١).

وفي الاصطلاح: (العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال)(٢).

يتضح لنا: اتفاق المعنى اللغوي مع المعنى الاصطلاحي؛ إذ أن الفهم يكون بعد علم، والاستنباط يكون بعد فهم الأدلة بنصوصها وإدراك مضمونها. وعلى هذا: فإن الفقه هو علم بالأحكام الشرعية وفهمها وربطها ببعضها، وتلمس محاسن الشريعة وإدراك مقاصدها، ولا يتم ذلك إلا بالنظر المتأني، لتطبيقها على الواقع.

ثانيًا: التدرُّج في اللغة: مأخوذ من الفعل دَرَجَ، يُقال: دَرَجَ البناء ودُرَّجُه، بالتثقيل: مراتب بعضها فوق بعض، والتدرُّج: الاقتراب شيئًا فشيئًا، وتدرَّج إليه: تقدّم إليه شيئًا فشيئًا. ودَرّجتُ العليل: إذا أطعمته شيئًا قليلًا، حتى يتدرج إلى غاية أكله. وهذا الأمر مَدْرَجَة لهذا، أي: متوصّل به إليه. ومنه الاسْتِدراج واسْتَدرجه أي: أدناه على وجه التدريج، والتمهل ولم يباغته بالعقوبة، ومنه: استدراج الله تعالى لعبده العاصي، قال تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾[القلم:٤٤](٣).

---

(١)محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر،١٤١٤هـ)، ١٣: ٥٢٢.

(٢) محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني، "بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب". تحقيق محمد بقا. (ط١، السعودية: دار المدني، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ١: ١٨.

(٣) انظر: ابن منظور، "لسان العرب"، ٢: ١٣٥٢.

يتضح لنا أن المعنى اللغوي للتدرُّج يدور حول:

١- الترقي من مرتبة إلى أخرى فوقها.

٢- الاستمرار في التقدّم خطوة بعد خطوة، حتى يصل إلى الغاية.

٣- التدرج بالعليل برفق ويسر مراعاةً لحال المتدرّج به.

٤- الاستدراج على وجه التمهل.

التدرج في الاصطلاح:

منه التدرج في نزول التشريع الإسلامي: نزول الشرائع في عهد النبي ﷺ متدرجة متفرقة شيئًا فشيئًا(١).

فيكون التدرج في الشريعة اصطلاحًا: (هو الانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى متقدمة، لبلوغ الغاية المنشودة، بطرق مشروعة مخصوصة) (٢).

ويكون معنى التدرُّج في الدين: بأنه (الدخول فيه شيئًا فشيئًا، والتدرُّج بالناس إليه رويدًا رويدًا، واستدراج الناس إليه درجة درجة) (٣).

يؤخذ عليه:

أولًا: أن الاستدراج يكون إلى حال سيء، وقد ورد في القرآن خاص باستدراج الكافرين إلى الهلاك، ولم يرد في غيرهم.

ثانيًا: اقتصر على قيد التدرج شيئًا بعد شيء في التطبيق الشرعي، فيندرج فيه المشروع وغيره، وما يناسب حال المدعوين وواقعهم وما لا يناسبه.

ومن التعريفات: (التقدم بالمدعو شيئًا فشيئًا للبلوغ به إلى غاية ما طلب منه وفق طرق مشروعة مخصوصة) (٤).

---

(١)انظر: جلال الدين السيوطي، "الاتقان في علوم القرآن". (المدينة المنورة: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ)، ١: ١٥١.

(٢) يوسف أبو هلالة، "التدرج بين التشريع والدعوة". (ط١، ١٤١٢هـ)، ص٧.

(٣) مصباح منصور موسى مطاوع، " التدرج في الدعوة الإسلامية وأثره في إقناع المدعوين". القاهرة: قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر: ص١١٤١.

(٤)إبراهيم المطلق، " التدرج في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم". (ط١، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ١٤١٧هـ)، ص١٧.

ولعل هذا التعريف أشمل من سابقه، لكن يغلب عليه سمة التدرج بالمدعو في الشريعة وتطبيقها، ويؤخذ عليه: انطباق الطرق المطبقة في جميع المجتمعات دون مراعاة الأولوية والواقع، ومن المعلوم أن ما يصلح من الأساليب مع مجتمع ما قد لا يصلح في غيره.

ولذلك يمكننا استنباط تعريف أدق وأشمل للتدرج في الدعوة: بأنه الترقي بالمدعو شيئًا فشيئًا، بتأن ورفق، وفق أساليب مخصوصة مشروعة، بحسب ما يقتضيه حال المدعو وواقعه، حتى يصل لأعلى المراتب إقرارًا وتطبيقًا.

ولعل هذا أشمل لمراعاته حال المدعوين وواقعهم، خاصةً في المجتمعات غير المسلمة، وانطباقه على الدعوة إلى توحيد الله تعالى والاقرار به، ومن ثم الانصياع لشريعته وأحكامه- والله أعلم، فالتدرج في الدعوة إلى الله من خصائص هذا الدين، دلّ عليه دعوة الأنبياء وحالهم مع أقوامهم، واستدراج الله تعالى للكافرين إلى الهلاك.

مما سبق يتضح لنا: اتفاق المعنى الاصطلاحي للتدرج المستنبط من واقع دعوة الأنبياء مع المعنى اللغوي: حيث يتدرج الداعية في دعوته بالمدعوين، حتى يقتنعوا بدعوته شيئًا فشيئًا، برفقٍ وحلم، مع مراعاة الأولويات والأهم فالمهم، ليصل بهم إلى أعلى الدرجات، مع ما يحصل للكافرين من استدراج الله تعالى لهم حتى يهلكوا بسوء عملهم.

ثالثًا: الدعوة في اللغة: من دَعَا الرجل دَعْوًا ودُعَاءً، أي: ناداه، والدُّعاء: الرغبة إلى الله، منه قوله: ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ﴾[الأعراف:٥٥]. وبمعنى السؤال، منه قوله: ﴿قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوۡنُهَاۚ﴾[البقرة:٦٩]. والدُّعاة: واحدهم دَاعٍ، إذا كان يدعو الناس إلى بدعة أو دين(١).

في الاصطلاح: إن كلمة (الدعوة) من الألفاظ المشتركة، ويراد بها غالبًا معنيان:

الأول: الدعوة بمعنى الإسلام أو الرسالة.

الثاني: الدعوة بمعنى عملية نشر الإسلام وتبليغ الرسالة، وهذا ما نقصده في البحث. وعليه فتعريف الدعوة في الاصطلاح هو: الدعوة إلى الإيمان بالله وبما جاءت به الرسل، بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به، وذلك يتضمن الدعوة إلى: الإقرار بالشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والدعوة إلى الإيمان

(١) ابن منظور، "لسان العرب"، ١٤: ٢٥٨-٢٦٠.

بالله، وملائكته وكتبه ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه. وهذا الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–(١).

ويتضح من سرد المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للفظ الدعوة: اتفاق المعنى اللغوي والاصطلاحي في الدعوة إلى دين الإسلام وتوحيد الله تعالى، ومناداة الناس عامة ودعوتهم للحق.

إذن فالدعوة إلى الله هي: تبليغ الناس جميعاً دعوة الإسلام، وهدايتهم إليها قولًا وعملًا، في كل زمان ومكان، بأساليب ووسائل خاصة، تتناسب مع المدعوين على مختلف أصنافهم وعصورهم(٢).

الخلاصة: أن فقه التدرج في الدعوة هو: علم الداعية إلى الله بالأحكام الشرعية وفهمها وربط بعضها ببعض وتلمس محاسن الشريعة وإدراك مقاصدها ومراعاة أولويات الدين والموازنة بين المصالح والمفاسد، من ثم دعوة الناس إلى توحيد الله تعالى وعبادته، بالترقي بالمدعو من مرحلة إلى مرحلة أخرى، للبلوغ إلى الغاية المنشودة، وفق أساليب مخصوصة مشروعة، بحسب ما يقتضيه حال المدعو وواقعه، حتى يصل لأعلى المراتب إقرارًا وتطبيقًا.

المطلب الثاني: الحكمة من التدرج في الدعوة إلى الله.

للتدرج في الدعوة إلى الله حِكم جليلة، منها:

١– التدرج سنة إلهية كونية في الخلق والأمر، وفي التنزيل والتشريع، وهو من نهج الأنبياء في دعوتهم، تماشيًا مع فطرة الإنسان التي يتطلب التعامل معها التزام التدرج لتغييرها، وحسن الارتقاء بها، فينبغي على الداعية مراعاة تدبير أمور الخلق في دعوتهم (٣).

(١) انظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية". تحقيق عبد الرحمن قاسم. (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،١٤٢٥هـ)، ٥: ١٥٧.

(٢) انظر: محمد أمين حسن، "خصائص الدعوة الإسلامية، مصادرها – عالميتها –شمولها، دراسة مقارنة". رسالة ماجستير، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، (١٤٠١هـ/١٩٨١م): ص٢١.

(٣) انظر: عبد الرحمن ناصر السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق عبد الرحمن اللويحق. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ–٢٠٠٠م)، ص٥٨٢. عند تفسير آية ٣٣ من سورة الفرقان.

٢- التيسير ورفع الحرج عن المدعوين بالتمهيد مع الرفق؛ في تصحيح عقائدهم الفاسدة وعاداتهم وأخلاقهم القبيحة، وفي المقابل تثبيت العقائد الصحيحة، والأخلاق الفاضلة، ومن ثم تطبيق الأحكام العملية(١).

٣- مراعاة مصالح العباد وأحوالهم -التي هي مقصود الشارع- ويقتضي ذلك تكليفهم بتدرج، فيمهد للتكليف الخفيف بتكليف أخف منه، ليكون أدعى للامتثال؛ لأنهم لو كلفوا من أول الأمر بالثقيل مثلًا، لنفروا وعجزوا، وحصل نقيض المقصود(٢).

ويفهم من ذلك: أن ترك التدرج ربما أدى إلى اضطراب نظام حياتهم الذي ألفوه، وبالتالي نفورهم من الدين.

٤- تهيئة النفوس للقبول والامتثال وعلاج للنفور؛ لأن في التدرج تأليفًا للقلوب واستمالةً لها، وإغراءً للنفوس الضعيفة أن تتشرف باعتناق الدين ولو في أدنى درجة من درجاته، حتى إذا أنست به، تدرجت في تطبيق تشريعاته (٣)، للحديث:" إنما نزل أول ما نزل المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام" (٤)، فالتدرج هنا بتنمية الوازع الديني ترغيبًا وترهيبًا حتى يستقر الإيمان في النفوس ويثوب العبد لربه (٥).

٥- تهيئة الظروف والأجواء المناسبة لتطبيق الحكم الشرعي بفاعلية، مع مراعاة اختلاف البيئات والأمصار، وتغير الأحوال والأعراف والأزمان(٦).

---

(١) انظر: محمد عبد العظيم الزرقاني، "مناهل العرفان في علوم القرآن". (ط٣، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاؤه)، ١: ٥٦؛ محمد أبو شهبة، "المدخل لدراسة القرآن الكريم". (ط٣، الرياض: دار اللواء، ١٤٠٧هـ)، ص٧٢-٧٣.

(٢) انظر: الزرقاني، "مناهل العرفان "، ٢: ٢٢٤.

(٣) انظر: الزرقاني، "مناهل العرفان"، ٢: ٣٦٥.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الفضائل، باب تأليف القرآن، رقم ٤٩٩٣، ٦: ١٨٥.

(٥) انظر: محمد مصطفى الزحيلي، "التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية". (ط١، الكويت: إدارة البحوث والدراسات، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ١٤٢٠هـ)، ص٤٢-٤٣.

(٦) انظر: الخادمي، "الاجتهاد المقاصدي"، ص٧٥-٧٦.

٦- الثبات على الحق ودوام الطاعة، إذ أن محاولة تغيير معتقدات المدعوين ومبادئهم دفعة واحدة قد يجعل الإيمان أقل ثباتًا، بل عرضةً للانتكاس [١].

٧- اكتساب الخبرة والتمرس: ذلك أن التدرج في الدعوة مرة بعد مرة ومرحلة بعد أخرى يكسب الدعاة الخبرة في المنهجية الصحيحة، وتلافي السلبيات والأخطاء التي يمكن أن تقع خلال المرحلة الأولى[٢].

٨- القدرة على الإعداد المحكم لسير الدعوة، وتوفير الإمكانات، وتهيئة الظروف والمجتمع لتقبل الدعوة [٣].

المطلب الثالث: الأثر الدعوي للتدرج.

إن التدرج يعين كل داعٍ في إصلاح كل بيئة لا تألف هذه الدعوة، والداعية الذي يريد تأثيرًا لكلماته وثمارًا لدعوته، فعليه أن يسلك طريق الأنبياء في دعوتهم [٤]، ومن جملة هذه الآثار ما يلي:

١- معالجة العادات المستحكمة وتصحيح المعتقدات الضالة، وصلاح النفوس[٥]، واستقامتها على ما يدعو إليه النقل ويوافق العقل والفطرة، وأداء حقوق الله تعالى وحقوق العباد، بقناعة ورضى تام وتسليم كامل وثبات على الحق.

(١) انظر: سامي إبراهيم السويلم، "فقه التدرج في تطبيق الاقتصاد الإسلامي". (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيليا، ١٤٣٠هـ)، ص٤٦٢.

(٢) انظر: عبد المجيد النجار، " فقه التدين فهما وتنزيلا". (ط١، قطر: سلسلة كتاب الأمة، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ١٤١٠هـ)،٢: ١٣١.

(٣) انظر: عبد الله الزبير عبد الرحمن، " من مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق". (ط١، قطر: سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٧هـ)، ص١٢١-١٢٢.

(٤) انظر: معاوية أحمد سيد، "فقه التدرج في التشريع الإسلامي فهمًا وتطبيقًا". السودان: مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، ٩، (١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م): ص ٤١.

(٥) انظر: المصدر السابق، ص٢٨.

٢- مبادرة المدعوين للسؤال عما يُشكل عليهم، كما حدث مع الصحابة رضي الله عنهم، في قوله: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ [البقرة:٢١٩]، وما ذاك إلا لشدة الحرص على متابعة الدين بعد أن توثقت عرى الإيمان في قلوبهم.

٣- الاستجابة السريعة بيقين وإيمان للأوامر الربانية والأحكام التشريعية، من غير تملل، قال تعالى: ﴿ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة:٢٨٥]. فلما تقرر الأمر على سرعة الاستجابة، رفع المشقة في أمر الخواطر عنهم، فهذه ثمرة الطاعة [(١)].

٤- إتاحة القبول للدعوة والامتثال بالتطبيق بلا تردد، بل بحرص، ودقة، مع ما يصاحبه من التربية الإيمانية للنفوس نفسيًا وماليًا، فالمؤمن يصلي بإقبال على ربه وطمأنينة، وينفق من أحب ماله في أوجه الخير، ويجتنب المحرمات كالخمر والزنا -مع ما كان عليه من الإلف والمحبة لها سابق عهده بالدعوة-[(٢)].

ونخلص من هذا: إلى أن التدرج في الدعوة لهو أعظم عون يقدمه الداعية للناس فيمكنهم من الامتثال برضى وتسليم والتطبيق بدقة واتقان.

المبحث الثاني: فقه التدرج في الدعوة.

إن التدرج في الدعوة؛ سببه عدم القدرة والاستطاعة، أو غلبة الفساد في البيئة، وحتى لا يخرج التدرج عن غايته لابد من إيضاح جوانب ذات أهمية في التدرج يمكن أن نطلق عليها (فقه التدرج في الدعوة) نجملها في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التدرج في الدعوة ومراعاة الأولويات.

إن التدرج يكون بحسب الأهمية والحاجة، وبحسب الواقع والظروف، حتى تتكون القناعة لدى المدعوين بالدين، ويستجيبوا بتسليم -على ما سبق بيانه-.

ويمكن استخلاص اتجاهين مترابطين للتدرج في العصر الحاضر:

---

(١) انظر: محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ)، ٣: ٤٢٧.

(٢) انظر: مصباح منصور مطاوع، "التدرج في الدعوة الإسلامية وأثره في إقناع المدعوين"، ص١١٦٨-١١٧٤.

الاتجاه الأول: التدرج بالبدء بالأهم فالمهم، والتطبيق وفق سلم الأولويات في كل بيئة، فاختلاف البيئة معتبر به؛ لأن الدعوة في بيئة مسلمة لتصحيح بعض المفاهيم المغلوطة يختلف عن الدعوة في بيئة وثنية أو مجوسية، ولديها معتقدات فاسدة.

الاتجاه الثاني: التدرج بحسب الواقع والظروف، فالدعوة في المجتمعات الوثنية تختلف عن الدعوة في المجتمعات المسلمة بحسب الأفراد والمجتمع وظروفهم.

المطلب الثاني: دعائم التدرج الفقهية.

إن تدرج الداعية في الدعوة يتطلب العلم بالفقه الإسلامي؛ لأن التدرج في الدعوة والتطبيق يستند عليها، ومن ذلك[١]:

-العلم بفقه الأحكام الشرعية، من ذلك: معرفة الموانع من تطبيق حكم تكليفي، ويُعد ذلك تدرجًا.

-ومنه العلم بمقاصد الشريعة الإسلامية (الضروريات والحاجيات والتحسينيات ووسائلها)؛ فتقدم الضروريات على الحاجيات، والحاجيات على التحسينيات، ويدخل فيه: معرفة المصالح، فتقدم المصلحة العامة على الخاصة، ومصلحة الغالبية على القلة عند تعارض المصالح[٢].

وفي الوقت المعاصر نلمح بعض الدعاة ممن قلة بضاعتهم من العلم يرتقون على المنابر، ويقع منهم التشديد والتنفير أو التساهل والتفريط، فيؤدي إلى نقيض المصلحة المرجوة، إن لم يكن مفسدة أعظم، مع ما قد يصاحبه من الوقوع في المشقة والحرج؛ ولذا فإن الدعوة بالتدرج، مع التوسط والاعتدال، هو الوسيلة المثلى [٣].

-ومنه: العلم بفقه الأولويات والموازنة: الذي هو علم بالأحكام الشرعية التي لها حق التقديم على غيرها، بناءً على العلم بمراتبها، وبالواقع الذي يتطلبها[٤]، ومن ثم الموازنة والمفاضلة بينها، لاسيما عند التداخل بين المفاسد والمصالح.

---

(١) سأقتصر على الأهم لطبيعة البحث المختصرة.

(٢) انظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات". تحقيق مشهور آل سلمان. (ط١، الخبر- السعودية: دار ابن عفان، ١٤٢٧هـ)،٣: ٩٢.

(٣) انظر: المصدر السابق، ٢: ٢٧٩.

(٤) انظر: محمد الوكيلي، "فقه الأولويات دراسة في الضوابط". (ط١، هيرندن -الولايات المتحدة: المعهد =

وتبرز أهميته للدعاة بتبين أي المجالات يجب البدء بإصلاحها، وأي المصالح يجب تقديمها باعتبار حجمها وتأثيرها ودوامها وغلبة الظن في وقوعها، وأي المفاسد يجب البدء بإزالته لذات الاعتبارات، وما يجب عمله عند التعارض بين المصالح والمفاسد(١).

-ومنه: فقه الواقع، أي: إدراك الأوصاف المؤثرة، والأحوال المعيشية، المقتضية لتطبيق الحكم الشرعي(٢). فدعوة الأنبياء جاءت بأحكام شرعية صالحة لتطبق على واقع الناس ومراعاة أحوالهم، ولذلك قال ابن تيمية: (من لم يعرف الواقع في الخلق، والواجب في الدين، لم يعرف أحكام الله عز وجل في عباده)(٣).

وفي الواقع المعاصر نجد كثرة التوجهات واختلاف المعتقدات والأفكار، مما يتطلب من الدعاة سلوك مسلك التدرج في مجالين:

الأول: معرفة المصالح والمفاسد الموجودة في الواقع ومراتبها، لتحديد أولوياته الدعوية.

الثاني: الدعوة المتدرجة في ضوء الواقع ومعطياته.

ونخلص إلى أن احداث التغيير في بيئة ما يحتاج إلى مراعاة سنة التدرج للوصول إلى تحقيق المقاصد الشرعية بطريقة محكمة تواكب واقع الناس وحاجتهم ومصالحهم، مع التذرع بالوسائل الشرعية المؤدية إلى إصلاح ما يحتاج إليه البشر، بما يتفق مع شرع الله.

المطلب الثالث: العمل بضوابط التدرج.

ويُراد بضوابط التدرج: المعايير التي تحدد نطاق التدرج(٤)، وتمنع ادخال ما لا يجوز التدرج فيه. وأبرز هذه الضوابط:

=

العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٦هـ)، ص١٦.

(١) انظر: عبد المجيد محمد السوسوة، "فقه الموازنات في الشريعة الإسلامية". (ط١، دبي: دار القلم، ١٤٢٥هـ)، ص٢٥.

(٢) انظر: ماهر حسين حصوة، "فقه الواقع وأثره في الاجتهاد". (ط١، فرجينيا- الولايات المتحدة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤٣٠هـ)، ص١٩.

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "جامع الرسائل". تحقيق محمد سالم. (ط١، الرياض: دار العطاء، ١٤٢٢هـ)، ٢: ٣٠٥.

(٤) انظر: وهبة مصطفى الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته". (ط٤، دمشق -سوريا: دار الفكر)،١:

=

١- أن العقيدة الإسلامية وما يتعلق بها من أحكام، لا يجوز التدرج فيها، ولا تأخير إعلانها، لأنها تحدد ملامح المجتمع المسلم مع مراعاة عقول الناس وقدراتهم المختلفة، من حيث الالزام بكليات العقيدة، كما في حديث النبي ﷺ لمعاذ: "إنك ستأتي قومًا أهل كتاب فادعهم إلى شهادة ألا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم اطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات، في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم" (١)، فتقرير الإيمان في النفوس هو المقصد الأول فإذا تحقق انتقل إلى التكليف (٢)، وكما هو الحال في دعوة إبراهيم عليه السلام التي ذكرها القرآن، كلها تدور حول تصحيح العقيدة، وكان التدرج في الوسائل والأساليب، مع بيانها بطريقة بسيطة خالية من التعقيد والتفريع(٣)،كما في سؤال جبريل عليه السلام ، قال: فأخبرني عن الإيمان، فقال ﷺ:" أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره"(٤).

٢- أن مقاصد الدين (الضرورية)، والقواعد العامة للشريعة، وأصول التشريع، لا تدرج فيها، لأنها كالعقيدة بها تحدد ملامح المجتمع المسلم، وهي التي أجازت لنا التدرج عند الضرورة، رعايةً للمصالح، ورفعًا للحرج، فأركان الإسلام وأمثالها لا يجري عليها التدرج، فحديث معاذ السابق دل على ضرورة بيان ركن الصلاة وفرضيتها خمس مرات بهيئتها المشروعة مباشرة بعد الدخول في الدين.

=

١١٩.

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ، رقم ٤٣٤٧، ٥: ١٦٢. صحيح مسلم،كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم ١٩، ١: ٥٠، واللفظ له.

(٢) انظر: محمد الزحيلي، "التدرج في التشريع"، ص٤٢.

(٣) انظر: محمد الزحيلي، "التدرج في التشريع"، ص١٠٠؛ عبد الناصر حمدان إبراهيم، "مقاصد تطبيق الشريعة الإسلامية والرد على شبهات المعارضين". (ط١، القاهرة: دار اليسر، ١٤٣٣هـ)، ص٨٥-٨٦.

(٤) صحيح مسلم، كتاب/الإيمان، باب/بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم٨، ١: ٣٦.

فالتدرج هنا بالبدء بالعقيدة ثم التشريع، والتدرج بالأهم فالمهم، فبدأ بالركن الأول في الإسلام وتلاه بالركن الثاني وهكذا، لا أن يتدرج بأن يصلي الفجر مثلا ثم يصلي الفجر والظهر، فمثل هذا التدرج مردود غير مقبول.

٣- أن التدرج وسيلة وليس غاية لذاته، ولذا لابد من العزم على التطبيق التام الكامل عند توفر الإمكانيات وتهيئة الظروف، فالإيمان اعتقاد وقول وعمل، لا يتجزأ أحدهم عن الآخر (١).

المبحث الثالث: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام.

إن الله تعالى شأنه ذكر جملة من الأنبياء في كتابه الكريم؛ وفي تخصيصهم بالذكر إظهار لفضل الله وإحسانه عليهم، وثناء عليهم، وحث على الإيمان بهم، ومحبتهم والاقتداء بهم، قال الله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾[الممتحنة:٤]. فقد جعل الله عز وجل خليله إبراهيم عليه السلام قدوة حسنة للأمة الإسلامية؛ لكونه جامعًا لخصائص الأنبياء والصديقين(٢)، ولما امتازت به دعوته من التدرج ومراعاة الأولويات والموازنة بينها بما يحقق أهداف الدعوة. وسنعرض في هذا المبحث ما تضمنته دعوة إبراهيم الخليل من فقه التدرج.

المطلب الأول: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام لأبيه.

بعث الله تعالى نبيه إبراهيم عليه السلام للدعوة إلى عبادة الله وتوحيده، فكانت الخطوة الأولى التي سلكها: البدء بدعوة الأقرب فالأقرب، ومن أقرب الناس إليه أبوه -حيث كان يعبد الأصنام-، وقد عزّ عليه فعل والده، فرأى من واجبه تخصيصه بالدعوة، فهو أحق الناس بإخلاص النصيحة

(١) انظر: محمد الزحيلي، "التدرج في التشريع"، ص ١٠٩.

(٢) انظر: محمد بن عمر فخر الدين الرازي، "مفاتيح الغيب المسمى بالتفسير الكبير". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)،٢١: ٥٤٢؛ شهاب الدين أحمد بن يوسف السمين الحلبي، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون". تحقيق أحمد الخراط. (دمشق: دار القلم)، ٧: ٦٠٥. السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

له[١]، قال تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ أَهۡدِكَ صِرَٰطٗا سَوِيّٗا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٞ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا ﴿٤٥﴾ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنۡ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ لَأَرۡجُمَنَّكَۖ وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا ﴿٤٧﴾ وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعۡتَزَلَهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَۖ وَكُلّٗا جَعَلۡنَا نَبِيّٗا ﴿٤٩﴾ وَوَهَبۡنَا لَهُم مِّن رَّحۡمَتِنَا وَجَعَلۡنَا لَهُمۡ لِسَانَ صِدۡقٍ عَلِيّٗا ﴾[مريم:٤١-٥٠].

اتسمت دعوة إبراهيم عليه السلام لأبيه بالرفق واللين، والمحبة والاستعطاف، وحسن اختيار الكلمات، مع الاستدلال بالحجة والبرهان، فبدأ دعوته بقوله: ﴿ يَٰٓأَبَتِ﴾ استعطافًا له وتحببًا، واستمالة لجانبه؛ ولذلك كررها أربع مرات[٢]، (واحتج عليه بأبلغ احتجاج وأرشقه برفق وحسن أدب، فلم يصرح بضلاله، بل طلب إليه العلة التي تدعوه إلى عبادة ما يستخف به العقل الصريح ويأبى الركون إليه، فضلًا عن عبادته التي هي غاية التعظيم، ولا تحق إلا لمن له الاستغناء التام والإنعام العام، وهو الله تعالى، فنبه بذلك على أن العاقل يفعل ما يفعل لغرض صحيح)[٣]، فلم تعبد أصنامًا، ناقصة في ذاتها، وفي أفعالها، لا تسمع ولا تبصر، ولا تملك لعبّادها نفعًا ولا ضرًا، بل ولا تملك لنفسها شيئًا؟، فمن يملك السمع والبصر ومن يملك الضر والنفع أولى بالعبادة، فلم يتوجه له بالأمر والنهي بل أخرج كلامه مخرج السؤال؛ لكونه أدعى للاستجابة والتأثر، والتبصر بحقيقة هذه المعبودات وبطلانها بالحجة [٤].

(١) انظر: إسماعيل بن كثير، "قصص الأنبياء". (ط١، القاهرة: دار العلوم العربية،١٤١٨هـ-١٩٩٨م)، ص١٤١.

(٢) انظر: ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق محمد المرعشلي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ)، ٤: ١١؛ محمد بن أبي بكر ابن القيم، "بدائع الفوائد". (بيروت-لبنان: دار الكتاب العربي)، ٣: ١٣٣.

(٣) البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١١.

(٤) انظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٣؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

ولما وهبه الله من العلم، دعا أباه إلى اتباعه ليهديه إلى الحق القويم المعتدل، (ولم يسم أباه بالجهل المفرط ولا نفسه بالعلم الفائق، بل جعل نفسه كرفيق له في مسير هو أعرف بالطريق منه)[١]، وفي هذا من لطف الخطاب ولينه ما لا يخفى، فإنه لم يقل: يا أبت أنا عالم، وأنت جاهل، أو ليس عندك من العلم شيء، وإنما أتى بصيغة تقتضي أن عندي وعندك علمًا، وأن الذي وصل إليّ لم يصل إليك، فينبغي لك اتباع الحجة والانقياد لها[٢]، ثم انتقل إلى تثبيطه عما كان عليه، وتصوير عبادة الأصنام بصورة منفرة، فما يعبده مع خلوه عن النفع مستلزم للضر؛ كونه في الحقيقة عبادة للشيطان من حيث كونه الآمر، وكونه عاص لأوامر الله، والمطاوع للعاصي عاص مستحق للعقوبة[٣].

ثم أتبعه باستعطاف أبيه بقوله: ﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٞ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا﴾ فنسب الخوف إلى نفسه دون أبيه، فعل الخائف على من يشفق عليه ويحبه، وذكر لفظ المس ﴿أَن يَمَسَّكَ﴾ الذي هو أدنى الملامسة، لشدة حرصه على سلامة أبيه من أدنى العذاب، وقرنه بصفة ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ ولم يقل الجبار والقهار؛ ترغيبًا له في التوبة [٤]، وقرنه بالتنفير من موالاة الشيطان؛ كونها سببًا للحرمان من رحمة الله تعالى [٥].

فتدرج الخليل عليه السلام بدعوة أبيه بالأسهل فالأسهل، فدعاه باستعطاف وتلطف، ومن ثم أخبره بعلمه، وأن ذلك موجب لإتباعه، وفيه الهداية إلى الصراط المعتدل المستقيم، ثم نهاه عن عبادة الشيطان، وأخبره بما فيها من المضار، ثم حذره ورهبه عقاب الله ونقمته إن أقام على حاله، وأنه يكون وليًا للشيطان [٦].

فيتبين لنا هنا: (أن إبراهيم عليه السلام رتّب هذا الكلام في غاية الحُسن؛ لأنه نبه أولًا على ما

(١) البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١٢.
(٢) انظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٣ و٥٤٤؛ ابن القيم، "بدائع الفوائد"، ٣: ١٣٣؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.
(٣) انظر: البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١٢؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.
(٤) انظر: ابن القيم، "بدائع الفوائد"، ٣: ١٣٣.
(٥) انظر: ابن القيم، "بدائع الفوائد"، ٣: ١٣٣؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.
(٦) انظر: السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

يدل على المنع من عبادة الأوثان، ثم أمره بإتباعه في النظر والاستدلال، وترك التقليد بالوعيد الزاجر عن الإقدام على ما لا ينبغي) [١]، كل ذلك بتلطف وترفق، وأدب واحترام، مع خفض الجناح، والاستدلال بالبرهان على بطلان عبادة الأصنام، لاسيما وأنّ أباه كان صانعًا للأصنام، فوجه الدعوة إليه ابتداءً، إذ لو اعتقد بطلانها وترك صناعتها، يكون بذلك قد قضى على مصدر الشر في عقر داره، وفي هذا تخفيف لينابيع الكفر.

ولم ينجح هذا الدعاء وأجاب الأب الكافر بجواب الجاهل، فقابل اللطف والاستعطاف بالفظاظة وغلظة العناد، المصحوبة باللوم والتبجح بالآلهة المصنوعة من الحجارة، فقال: ﴿ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ ﴾ فناداه باسمه، ولم يقل: يا بني، وقدم الخبر على المبتدأ وصدره بالهمزة؛ لإنكار نفس الرغبة على ضرب من التعجب، كأنها مما لا يرغب عنها عاقل، ثم هدده بقوله: ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ بالرجم بالحجارة حتى الموت أو بلسانه يعني الشتم والذم، ﴿ وَٱهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ بالهجر بعيدًا عنه مدة طويلة، سالما سويًا [٢].

فكان جواب الخليل عليه السلام جواب عباد الرحمن عند خطاب الجاهلين، ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ﴾ سلام توديع ومتاركة، وبر ولطف، ومقابلة للسيئة بالحسنة [٣]، يسلم فيه من خطابه بالشتم أو السب، وبما يكره؛ (لحرمة الأبوة) [٤]، وخلق المؤمن العالم، وفيه دلالة على جواز متاركة المدعو إذا ظهر منه اللجاج، على أنه تحسن مقابلة الإساءة بالإحسان، ﴿ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ ﴾ أي لا أزال أدعو الله لك بأن يهديك للإسلام، الذي تحصل به المغفرة، فلم يزل يدعو له، حتى تبين له أنه عدو لله، ترك الاستغفار له، وتبرأ منه [٥].

---

(١) الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٥.

(٢) انظر: الحسين بن مسعود البغوي، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق عبد الرزاق المهدي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٣: ٢٣٦؛ الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٥؛ البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١٢؛ إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي سلامة. (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٤٢٠هـ)، ٥: ٢٣٥؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

(٣) انظر: البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١٢.

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن"، ٥: ٢٣٦.

(٥) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ٢٣٦؛ الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٥-٥٤٦؛ السعدي، =

(وقد أمرنا الله باتباع ملة إبراهيم، ومن اتباعه: سلوك طريقه في الدعوة إلى الله، بطريق العلم والحكمة، واللين والسهولة، والانتقال من مرتبة إلى مرتبة، والصبر على ذلك، وعدم السآمة منه، والصبر على ما ينال الداعي من أذى الخلق بالقول والفعل، ومقابلة ذلك بالصفح والعفو، بل بالإحسان القولي والفعلي) (١).

لكن لما رأى الخليل إبراهيم من أبيه استمرارًا في الكفر، وتيقن من عدم استجابته، انتقل للتصريح بفساد ما عليه أبيه وقومه؛ لمساسه بأصل الدين وهو الإشراك في التوحيد، فقال: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنعام: ٧٤]. (فسلك معه مسلك الغلظة استقصاءً لأساليب الموعظة لعل بعضها أنجع في نفس أبيه من بعض فإن للنفوس مسالك ولمجال أنظارها ميادين متفاوتة.. وليس في ذلك ما ينافي البرور به؛ لأن المجاهرة بالحق دون سب ولا اعتداء لا ينافي البر) (٢).

وكخطوة ثانية في الرد: ﴿ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ دلت على مشروعية اعتزال عبادة الأوثان، والمهاجرة بدينه، سالمًا من الشرك، مع الاستمرار في دعاء الله تعالى (٣)، لا سيما مع اشتداد الأذى أو التهديد به، (وهذه وظيفة من أيس ممن دعاهم، فاتبعوا أهواءهم، فلم تنجع فيهم المواعظ، وأصروا على طغيانهم، أن يشتغل بإصلاح نفسه، ويرجو القبول من ربه، ويعتزل الشر وأهله) (٤)، والهجرة إلى أرض خيرة تنجع معهم الدعوة.

(ولما كان مفارقة الإنسان لوطنه ومألفه وأهله وقومه، من أشق ما يكون على النفس، وانفراده عمن يتعزز بهم ويتكثر، وكان من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه) (٥)، وهبه الله من الذرية أصلحهم وجعل فيهم النبوة والعلم النافع، والعمل الصالح، والثناء الحسن، والمحبة، وصاروا قدوة

=

"تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

(١) السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، "التحرير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م)، ٧: ٣١٤.

(٣) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ٢٣٧؛ الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٧.

(٤) السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

(٥) السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

للمقتدين، وأئمة للمهتدين، ولا تزال أذكارهم في سائر العصور متجددة، فضلًا من رب العالمين[١].

ويتلخص فقه التدرج في هذه الدعوة، فيما يلي:

١- إن التدرج بالدعوة يكون بالبدء بالأقرب فالأقرب، وبالأسهل فالسهل، وبالمعلوم عقلًا إلى المعلوم شرعًا، وبالدعوة الخاصة الفردية إلى الدعوة العامة الجماعية؛ لأنه أنجع لتحقيق الهدف من الدعوة.

٢- إن الأسرة ميدان خصب من ميادين الدعوة، وأول المخالطة والجهد الدعوي يوجه إليهم، فالأقربون أولى بالمعروف، وما نراه اليوم من مظاهر انحراف بعض الشباب وضياعهم سببه الإهمال والتقصير في جانب الدعوة في محيط الأسرة.

٣- من أبرز سمات الدعوة إلى الله الرحمة والحكمة، كما هو حال إبراهيم عليه السلام الذي كان يفيض حواره بالرحمة والشفقة والحكمة، وليس كما يفعله بعض الدعاة من الدعوة بالتنفير، قال رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس إن منكم منفرين"[٢].

٤- الاستدلال بالحجة والبرهان والإقناع بالمسلمات لدى العقول السليمة، يُعد من أقوى الأدلة في الاستمالة للحق.

٥- إن توحيد الله تعالى مقدم على الأهل والولد الكافرين منهم، حتى لو أدى إلى اعتزال ما هم عليه من الكفر، والهجرة، على ألا يخل بواجب البر بمن له حق كالوالدين، وإن كانا كافرين، لقوله تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ ﴾[لقمان: ١٥].

٦- جواز الاعتزال، وإنما يكون عند التيقن بعدم إيمان المدعوين، والإصرار على الكفر والطغيان، والهجرة إلى بلد أخرى والبدء بالدعوة فيها.

٧- إن التنويع في مناهج الدعوة ما بين المنهج العاطفي والمنهج الحسي والمنهج العقلي له أثر كبير في تقبل المدعوين للدعوة.

---

(١) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ٢٣٧؛ الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢١: ٥٤٧؛ البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٤: ١٣؛ السعدي، "تيسير الكريم"، ص ٤٩٤.

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب/الأذان، باب/ تخفيف الإمام في القيام، رقم ٧٠٢، ١: ١٤٢. صحيح مسلم، كتاب/ الصلاة، باب/ أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم ٤٦٦، ١: ٣٤٠.

٨- إن من التدرج في الخطاب الدعوة: التلطف واللين، والاستعطاف، والعلم والحكمة، ومقابلة الإساءة بالإحسان، والشدة والتصريح مع المصرين والمعاندين بدون سب ولا اعتداء بعد استنفاذ طرق اللين والتلطف، لا سيما إن كان المدعوين هما الوالدين فبرهما من أوجب الحقوق، وطاعتهما في غير معصية الله، والإحسان إليهما، والقيام بخدمتهما، ورعاية شيخوختهما، سواء كانا كافرين أو مسلمين، ومن برهما الحرص على إخلاص النصح لهما بالتي هي أحسن، ومقابلة الإساءة بالإحسان، والتأدب معهما قولًا وعملًا.

٩- إن من صفات الداعية مع المدعوين: الإخلاص في الدعوة والدعاء، والصبر وعدم السآمة.

١٠-إن إصلاح النفس ضرورة لابد من الاشتغال بها، لا سيما إن كان في مجتمع غلب عليه الفساد.

١١-إن ذكر قصص الأنبياء والمرسلين وما تضمنته من الحكم تُعد نبراسًا للدعاة من بعدهم، فالكتب تعلمنا كيفية التفكير، لكن القدوة يعلمنا كيفية التطبيق (١).

المطلب الثاني: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام لقومه من عبدة الكواكب.

إن الفطرة حين تنحرف يضل الإنسان طريق الرجوع، وكلما تمادى في ضلاله، اتسعت الزاوية، وابتعد عن نقطة الابتداء، حتى يصعب عليه أن يؤوب، فقوم إبراهيم عليه السلام كانوا من عبدة الكواكب والنجوم، فاحتاج إلى سلوك جديد: (بالتنزل إلى الخصم)، ودليل جديد: (إذ لم يعتمد الدليل العقلي البحت، بل استدل بالأدلة المحسوسة المعقولة) متدرجًا بهم في ذلك، إذ الهدف من التدرج هو حصول اليقين، ولا يكون إلا بعد زوال الشبهة، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ٧٦ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ٧٧ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ

(١) انظر: السعدي، "تيسير الكريم"، ص٤٩٤.

أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٧٩ وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَآجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۗ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ٨٠ وَكَيۡفَ أَخَافُ مَآ أَشۡرَكۡتُمۡ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمۡ أَشۡرَكۡتُم بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗاۚ فَأَيُّ ٱلۡفَرِيقَيۡنِ أَحَقُّ بِٱلۡأَمۡنِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٨١ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢ وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ﴾[الأنعام:٧٥-٨٣]. هذا المقام مقام مناظرة لقومه، بين لهم أن هذه الأجرام المشاهدة من الكواكب النيرة لا تصلح للألوهية، ولا أن تعبد مع الله ﷻ؛ لأنها مخلوقة مربوبة، تطلع تارة، وتأفل أخرى، فتغيب عن هذا العالم، والرب تعالى لا يغيب عنه شيء، ولا تخفى عليه خافية، بل الباقي بلا زوال، لا إله إلا هو، ولا رب سواه[١]؛ ولذلك قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ ليستدل بها، حيث أراد أن يستدرج القوم بهذا القول ويعرفهم خطأهم وجهلهم في تعظيم ما عظموه من النجوم، وخطأ اعتقادهم بأن الأمور كلها إليها، فقال: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ﴾ فأراهم أنه معظم ما عظموه وملتمس الهدى من حيث التمسوه، (على وجه التنزّل مع الخصم) [٢]، فلما أفل أراهم النقص الداخل على النجوم ليثبت خطأ ما يدعون[٣]، (وإرشادًا وتنبيهًا لهم على أن القمر لتغير حاله لا يصلح للألوهية، وأن من اتخذه إلهًا فهو ضال) [٤]، وأتبع ذلك بقوله: ﴿لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ افتقر غاية الافتقار إلى ربه، واستعان به في إدراك الحق فإنه لا يهتدي إليه إلا بتوفيقه[٥]، ليس أنه لم يكن مهتديًا، لكن لما كان دأب الأنبياء الاستعانة بالله

(١) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن"، ٣: ٢٩٢.
(٢) السعدي، "تيسير الكريم"، ص٢٦٢.
(٣) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٢: ١٣٩.
(٤) البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٢: ١٦٩.
(٥) انظر: السعدي، "تيسير الكريم"، ص ٢٦٢.

وسؤاله الثبات على الإيمان، سأل الله تعالى أن يثبته على الهدى[1]، وليُفهم قومه أنّ له ربًّا غير ما يعبدون، تنبيهًا لهم للنظر في معرفة الرب الحق الواحد الأحد، المنعم على عباده بالتوفيق والهداية.

فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار، وتحقق ذلك بالدليل القاطع من طريق النظر والاستدلال، ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ﴾ بريء من عبادتهن وموالاتهن، كونها مخلوقة تحتاج إلى خالق لإيجادها، ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ إنما أعبد خالقها، الذي بيده ملكوت كل شيء.

فجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد، وناظروه بشبه من القول، فقال: ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ﴾ إلى الحق وأنا على بينة منه، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة؟، وزاد في إقامة الحجة على بطلان قولهم ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۗ﴾ فهذه الآلهة التي تعبدونها لا تؤثر شيئا، ولا أخافها، إذ لا يملك النفع والضر إلا الله ﷻ[2]، ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾، وهذه الحجة نظير ما احتج به هود عليه السلام على قومه، قال تعالى: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖۗ قَالَ إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٥٤ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعٗا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ٥٥ إِنِّي تَوَكَّلۡتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [هود:٥٤-٥٦][3].

وذكر المفسرون أن قوله تعالى: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ﴾ عنى بها قوله: ﴿وَكَيۡفَ أَخَافُ مَآ أَشۡرَكۡتُمۡ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمۡ أَشۡرَكۡتُم بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗاۚ﴾ وهذا هو منطق المؤمن الواثق المدرك لحقائق الوجود، والقدرة الإلهية

(١) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٢: ١٣٩.

(٢) انظر: السعدي، "تيسير الكريم"، ص ٢٦٢.

(٣) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن"، ٣: ٢٩٣.

الحقة، ﴿ فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ ﴾ (أي: الموحدون أو المشركون، وإنما لم يقل: أينا أنا أم أنتم؛ احترازًا من تزكية النفس) [(١)]، ﴿ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ﴾ فقد صدقه الله وحكم له بالأمن والهداية.

ويختم الله تعالى هذا المشهد التاريخي بامتنانه على خليله، فقال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ فعندما يخلص التوجه، يأتي التأييد والإمداد من رب العباد، ليفتح للعبد أنواع أبواب الدعوة وطرائقها، ويحقق له بها الرفعة في الدنيا والآخرة[(٢)].

ويتلخص فقه التدرج في هذه المناظرة، فيما يلي:

١- إن هذه المناظرة (مناظرة تدرجية)، فلو صرّح لهم بالدعوة إلى الله أولًا لما قبلوا منه، ولو اصطدم بأفكارهم ومعتقداتهم من أول الأمر لما استطاع مجاراتهم، لكنه مال إلى التدرج بهم لاستماع حجته الدالة على بطلان ما هم عليه.

٢- إن الدين مبني على الدليل لا على التقليد، ومن هذه الأدلة (النظر والاستدلال) في أحوال المخلوقات، الذي يحصل به معرفة الله تعالى.

٣- إن التدرج في الاستدلال والنظر من الأصغر إلى الأكبر، يعد طريقة ناجعة لتغيير القناعات الزائفة، واستمالة الأذهان نحو الحقائق.

٤- إن الاستدلال بالمسلمات لدى المدعوين تدرجًا في الوصول إلى الحق، -كتسليم القوم بخلق الأجرام السماوية واحتياجها إلى مدبر، وبغيابها وأفولها بعد ظهورها، وبثبوت عجزها عن النفع والضر، مما لا يتناسب مع صفات الإله المعبود، إذ لابد أن يكون من سماته الخلق والإبداع، والبقاء والدوام، والنفع والضر-، يُعد من الحجج الدامغة القاطعة على ألوهية الله تعالى.

٥- جواز التنزّل مع الخصم إلى ما يعتقده مع كون الداعية غير معتقد به، تدرجًا بهم لإقامة الحجة عليهم، وتحقيق الفهم الصحيح للأمور.

(١) البيضاوي، " أنوار التنزيل"، ٢: ١٧٠.

(٢) انظر: السعدي "تيسير الكريم"، ص ٢٦٢.

٦- إن مسلك التدرج الذي سلكه الخليل إبراهيم عليه السلام يدل على ذكاء وحذق ومهارة في استمالة أذهان قومه لاكتشاف الحق من الباطل.

٧- إظهار الذلة والافتقار إلى هداية الله تعالى وتوفيقه من هدي الأنبياء؛ كونهم محتاجين إلى عونه وتوفيقه وتثبيته لهم على طريق الهدى والإيمان، وكذلك الدعاة والمدعوين من أحوج الناس للتعلق بالله ﷻ والافتقار إليه؛ إذ لا سبيل إلى الهداية والثبات إلا بتوفيقه ﷻ.

٨- إن من أخلاق الداعية: التحرز عن تزكية النفس، والتعالي على المدعوين بهدايته وبنعم الله تعالى عليه؛ فإن ذلك من أسباب زوال النعم - والتي من أعظمها الهداية للحق-، وانتكاس الأحوال.

٩- إن من أعظم نعم الله تعالى على عباده الصادقين المخلصين في دعوتهم: تأييدهم في دعوتهم، وهدايتهم إلى الحق، وثباتهم على الهدى، وبيان صدقهم بالأدلة والبراهين، والحكم لهم بالأمن والهداية.

المطلب الثالث: فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام لقومه من عبدة الأصنام.

بعد أن دعا إبراهيم عليه السلام أباه لقربه منه، وحقه في البر، توجه بالدعوة الجماعية العامة لأبيه ولقومه، وكانوا يعبدون الأصنام، وكان حريصًا على دعوتهم [(١)]، فسلك بهم مسلك التدرج، على النحو الآتي:

المسلك الأول: الاستدلال بالنعم المحسوسة؛ كونها أقرب لأذهان العموم، فدعاهم إلى توحيد الله بالعبادة وتقواه، وبيّن لهم أن ما يعبدون ما هو إلا إفك مفترى، وأنها لا تملك لهم رزقًا، فليعبدوا من يملك الرزق [(٢)]، قال تعالى: ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾[العنكبوت:١٦-

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير"، ١٩: ١٣٨.

(٢) انظر: المصدر السابق،٢٠: ٢٢٦.

١٧]، وحذرهم من الإعراض والتكذيب [١]: ﴿ وَإِن تُكَذِّبُواْ فَقَدۡ كَذَّبَ أُمَمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡۖ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾[العنكبوت: ١٨].

المسلك الثاني: الاستلال بدليل الفطرة الصحيحة والعقل السليم، على انحطاط الأصنام عن مرتبة العبودية[٢]، بمخاطبة عقولهم، لما تبجحوا بعبادتهم للأصنام التي ينحتونهم بأيديهم!، بالمساءلة عن كنه هذه الأصنام، –برغم علمه–، وعن الأمور البديهية، هل تنفع أو تضر أو تسمع الدعاء؟، على سبيل تقرير الحجة، فما وجد إلا التبعية العمياء، حيث أجابوا إجابة العاجز الذي ليس بيده أدنى شبهة[٣]، قال تعالى: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ إِبۡرَٰهِيمَ ٦٩ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا تَعۡبُدُونَ ٧٠ قَالُواْ نَعۡبُدُ أَصۡنَامٗا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ٧١ قَالَ هَلۡ يَسۡمَعُونَكُمۡ إِذۡ تَدۡعُونَ ٧٢ أَوۡ يَنفَعُونَكُمۡ أَوۡ يَضُرُّونَ ٧٣ قَالُواْ بَلۡ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ٧٤ قَالَ أَفَرَءَيۡتُم مَّا كُنتُمۡ تَعۡبُدُونَ ٧٥ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلۡأَقۡدَمُونَ ٧٦ فَإِنَّهُمۡ عَدُوّٞ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٧٧ ٱلَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهۡدِينِ ٧٨ وَٱلَّذِي هُوَ يُطۡعِمُنِي وَيَسۡقِينِ ٧٩ وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ٨٠ وَٱلَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحۡيِينِ ﴾[الشعراء: ٦٩–٨١]، حيث أقروا بعدم نفعها أو ضرها وعدم سمعها، فأتبعه بذكر نعم الله تعالى المنفرد بها فخصص بعضًا من الضروريات بالذكر: من الخلق و الهداية والرزق والمرض والشفاء والموت والحياة، مما تعجز عنه أصنامهم، و ﴿ قَالَ بَل رَّبُّكُمۡ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا۠ عَلَىٰ ذَٰلِكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾[الأنبياء:٥٦]، وفي هذا مزيد إفحام لهم بالحجة القاطعة[٤]، فقد جمع لهم بين الدليل العقلي والدليل السمعي، فشهادة الرسول المعصوم دليل سمعي مقطوع بصحته، ولهذا لما بيّن لهم أن أصنامهم ليس لها من التدبير شيء أراد أن يريهم بالفعل عجزها وعدم انتصارها –منتقلًا من تغيير المنكر بالقول

(١) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن"، ٦: ٢٦٩.

(٢) انظر: ابن عاشور، "التحرير"، ١٩: ١٣٧.

(٣) انظر: القرطبي، " الجامع "، ١٣: ١٠٩، و١٧: ٩٤.

(٤) انظر: السعدي،" تيسير الكريم"، ص ٥٩٢.

إلى تغييره باليد[١]، موطنًا نفسه على مقاساة المكروه الذي سيلحق به نتيجة لفعله في سبيل الذب عن الدين، معلنًا العزم[٢]، بقوله: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا۟ مُدْبِرِينَ﴾[الأنبياء:٥٧]، وإنما قيد كيده بما بعد انصراف المخاطبين، إشارة إلى أنه يلحق الضر بالأصنام في أول وقت التمكن منه[٣]. كما أنه لما أعلن عزمه، إنما كان على مسمع من ضعاف قومه [٤]، وما ذاك إلا ليتم استدعاؤه على رؤوس الأشهاد في الملأ الأكبر: ﴿قَالُوا۟ فَأْتُوا۟ بِهِۦ عَلَىٰٓ أَعْيُنِ ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾﴾[الأنبياء: ٦١]، ففي هذا المحفل العظيم، اجتمع الناس كلهم، وهذا مقصود إبراهيم عليه السلام ليعلن حجته الدامغة على مرأى ومسمع منهم، وليثبت جهلهم وخفة عقولهم بعبادتهم لهذه الأصنام التي لا تملك لنفسها ضرًا ولا نفعًا فضلًا عن أن تكون آلهة معبودة تنفع وتضر غيرها [٥].

فلما حان الوقت، كسّرها ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾ قَالُوا۟ مَن فَعَلَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَآ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُوا۟ سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبْرَٰهِيمُ﴾[الأنبياء: ٥٨]، فلما سئل: ﴿قَالُوٓا۟ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾[الأنبياء: ٦٢]، أجابهم بالتعريض: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾[الأنبياء: ٦٣]، وتحرّز هنا من تعظيم أكبر أصنامهم؛ لكونه ممقوتًا عند الله، إذ لا يُطلق على الباطل لفظ من ألفاظ التعظيم إلا مضافًا لأصحابه، وفي جوابه إلزام الخصم وإقامة الحجة عليهم، حيث جعل الخبر في معنى التشكيك، أي: لعله فعله كبيرهم، فهو لم يدع أنه شاهد ذلك، ولكنه جاء بكلام يفيد ظنه بذلك، حيث لم يبق صحيحًا من الأصنام إلا الكبير، وفي تجويز هذا دلالة على انتفاء تعدد الآلهة؛ لأنه أوهمهم أن كبيرهم غضب من مشاركة تلك الأصنام له في العبودية، وذلك تدرج إلى دليل الوحدانية،

(١) انظر: السعدي،" تيسير الكريم"، ص ٥٢٥؛ ابن عاشور، "التحرير"، ١٧: ٩٧.

(٢) انظر: القرطبي، "الجامع"، ١١: ٢٩٧.

(٣) انظر: ابن عاشور، "التحرير"، ١٧: ٩٧.

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن"، ٦: ١٤٦؛ السعدي،" تيسير الكريم"، ص ٥٢٦.

فإبراهيم في إنكاره أن يكون هو الفاعل أخبر بما يخالف الواقع والاعتقاد، على سبيل التعريض؛ إذ أراد إلزامهم الحجة على انتفاء ألوهية صنمهم الكبير؛ إذ لو كان كذلك لدافع عن حاشيته، كما فيه نفي ألوهية الأصنام المحطمة بطريق الأولى؛ إذ لو كانت آلهة لدافعت عن نفسها[(١)]، ﴿فَرَجَعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ فَقَالُوٓاْ إِنَّكُمۡ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٤]، لكن لما لم يستمروا على حالهم من الإقرار، وانتكسوا إلى ضلالهم: ﴿ثُمَّ نُكِسُواْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمۡ لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ﴾[الأنبياء:٦٥]، فهذا متقرر من حالها، بما لا يقبل الإشكال أو الشك، فكيف تستهزئ بنا؟، رد عليهم: ﴿قَالَ أَفَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يَضُرُّكُمۡ ٦٦ أُفّٖ لَّكُمۡ وَلِمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾[الأنبياء: ٦٦-٦٧]، موبخًا لهم ومعلنًا بشركهم على رؤوس الأشهاد، ومبينًا عدم استحقاق آلهتهم للعبادة، فلما انقطعوا بالحجة، أخذتهم العزة بالإثم، واستعملوا القوة والغلبة في المعاقبة، و ضللوا الناس بدافع النصرة للآلهة المزعومة، ﴿قَالُواْ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓاْ ءَالِهَتَكُمۡ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ﴾[الأنبياء: ٦٨]، وهذه عادة الجبابرة، فإنهم إذا عورضوا بشيء، وعجزوا عن الحجة، اشتغلوا بالعقوبة، ولكن الله ينصر رسله والذين آمنوا: ﴿قُلۡنَا يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ٦٩ وَأَرَادُواْ بِهِۦ كَيۡدٗا فَجَعَلۡنَٰهُمُ ٱلۡأَخۡسَرِينَ﴾[سورة الأنبياء: ٦٩-٧٠][(٢)].

ويتلخص فقه التدرج في هذه الدعوة، فيما يلي:

١- التدرج بالدعوة من دعوة خاصة (أبيه) إلى دعوة عامة (قومه)، ومن الدعوة بتغيير المنكر باللسان إلى تغيير المنكر باليد، ومن الدعوة بالخطاب الصريح إلى الاستدلال بالعقل والمنطق.

(١) انظر: القرطبي، "الجامع"، ١١: ٣٠٠-٣٠١. ابن عاشور، "التحرير"، ١٧: ١٠٠-١٠٢.

(٢) انظر: القرطبي، "الجامع"، ١١: ٣٠٣؛ ابن كثير "تفسير القرآن"، ٥: ٣٤٩- ٣٥٣؛ السعدي "تيسير الكريم "، ص٥٢٦؛ ابن عاشور، "التحرير"، ١٧: ٩٧-١٠١.

٢- الاحتراز من تعظيم ما حقره الله تعالى، إلا إذا أضيف إلى من عظمه كما فعل إبراهيم عندما قال: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾.

٣- إن من الحكمة في الدعوة اختيار الوقت المناسب للدعوة إلى الله، لاسيما إن كان التغيير باليد، فالتغيير يكون مع المكنة، فإبراهيم لما عزم على كسر أصنامهم وصرح بعزمه أمامهم، إلا أنه لم يكسرها إلا بعد انصرافهم حيث إنه لن يتمكن من ذلك إلا في هذا الوقت، كما أنه لو كسرها بحضرتهم لكان عمله باطلًا ولما تحقق الغرض الذي كان يهدف إليه من إقامة الحجة على بطلان عبادة الأصنام (١).

٤- إن من فقه الضروريات الملازم للتدرج ما يحتاج إليه الداعي في دعوته لإثبات الحق وإبطال الباطل بالحجة الدامغة، فالتعريض دون التصريح، وإن كان ظاهره فيه مخالفة للواقع والاعتقاد، لكنه ضرورة لإثبات الحق، كما في قول إبراهيم عليه السلام: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾ ولم يقل إنه الفاعل، ونفى ذلك عن نفسه؛ ليثبت عجزهم ويبطل ألوهيتهم، فهذا الإضراب كان تمهيدًا متدرجًا للحجة على نية أن يتضح لقومه الحق (٢).

٥- إن من فقه التدرج الانتقال مما هو معلوم يقينًا لدى المدعوين ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ﴾ إلى ما يراد إثباته ﴿قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ وإقامة الحجة عليهم.

٦- إن من فقه الدعوة إلى الله الفطانة فهذا إبراهيم عليه السلام سلك أسلوب التشكيك الموهم لقومه بتصديقهم، عندما قال ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ﴾، وكأنه يقول إنه يصدق كونه إلهًا ينفع ويضر ويتكلم ويسمع، لكنه لما لم يكن كذلك، دل على بطلان ألوهيته.

٧- إن من أساليب الدعوة الناجعة التنويع بينها والتنقل بما يتفق مع المواقف من الجمع بين الأدلة السمعية والأدلة العقلية، وبين التغيير باللسان والتغيير باليد مع المكنة.

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير"، ١٧: ٩٧.

(٢) انظر: المصدر السابق، ١٧: ١٠٢.

٨- إن الإصرار والمكابرة ديدن الطغاة في كل زمان وكل مكان، والصبر على آذاهم والتوكل على الله تعالى وحسن الظن به ديدن الدعاة في كل زمان ومكان.

٩- إن نصرة الله ﷻ لرسله والدعاة والصالحين سنة إلهية متحققة لمن أخلص في دعوته وإيمانه.

المطلب الرابع: فقه التدرج في مناظرة إبراهيم عليه السلام للنمرود.

بعد أن أقام إبراهيم عليه السلام الحجة على قومه، كما أقامها على أبيه من قبل بشكل حاسم، لم يتبق إلا أن تقام الحجة على الملك المتأله ومن يعبده، حتى تتم الحجة على الجميع(١).

فيواصل خليل الرحمن دعوته ومقصده في تحرير العقول من زيف الشرك، وتصحيح العقيدة، ويتوجه بدعوته إلى ملك جبار يُدعى (نمرود) وهو رجل آتاه الله الملك والسلطان، فعميت بصيرته عن معرفة الحق تبارك وتعالى، وتعدى فادعى لنفسه الربوبية، وتصور أنه ند لله تعالى، حمله عليه بطره وغروره (٢)، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[البقرة:٢٥٨].

اعتمد إبراهيم عليه السلام أسلوب الحوار والجدال مع الملك المتجبر كوسيلة للوصول إلى الحق، وارتكز على وصفين للإجابة على سؤال النمرود له عن ربه الذي يدعو إلى عبادته:

الوصف الأول: الموت والحياة.

والوصف الثاني: تحريك الأفلاك السماوية.

ففي الوصف الأول: ﴿قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ﴾، هذا الوصف له حقيقة ومجاز، فلما وصف الله تعالى بما هو صفة له من الإحياء والإماتة قصد إلى الحقيقة،

(١) انظر: ابن كثير، "قصص الأنبياء"، ص١٥٥-١٥٦.

(٢) انظر: القرطبي، "الجامع"،٣: ٢٨٣-٢٨٤؛ وهبة مصطفى الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ)، ٣: ٢٧.

وهي إنشاء الحياة وتكوينها من العدم، وإزالة الحياة القائمة لجميع الكائنات الحية، فالله تعالى يحيي ويميت بلا أسباب؛ كونه قادرًا على ذلك ابتداءً، وفزع النمرود إلى المجاز وموّه على قومه، فحكم على بعض الناس بالإعدام، وتسبب في بقاء بعضهم، فكان جواب النمرود بمعنى أنه يكون سببًا في الإحياء والإماتة، وأغفل عن أمر مهم وهو أن الله هو مسبب الأسباب وأنها تعمل بإذنه، وكان هذا أول السقوط والضعف في حجة النمرود [(١)].

وبرغم أن إعادة الحياة إلى الميت غير ممكنة من البشر، إلا أن إبراهيم عليه السلام لم يطلب ذلك من النمرود، ولم يسترسل معه في ذلك المسلك؛ كونه من المسلمات المعلومة لدى النمرود وقومه، ولِما رأى من مغالطة الطاغية وتجاهله للمقصود من معنى الإحياء والإماتة على الحقيقة، فعدل إلى دليل آخر أقوى في إقامة الحجة بلا مراوغة، فكان أن ذكر الوصف الثاني: تحريك الأفلاك ﴿ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ ﴾ إن ربي الذي يمنح الحياة ويسلبها بقدرته وإرادته المطلقة هو الذي يأتي بالشمس من المشرق، فإن كنت تدعي الربوبية، فغيّر نظام طلوعها وغروبها، وأت بها من جهة المغرب، فكان الخذلان والخسران حليف النمرود الطاغي، ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَ﴾ بهتانًا عظيمًا، ولم يجد حجة تسعفه، ولا برهانًا يسانده، ودُهش وتحيّر، ولم يمكن أن يقول: أنا الآتي بها من المشرق؛ فذوي العقول والواقع يكذبونه[(٢)].

ما أروعه من حوار! اتسم بالحنكة والفطانة والاقماع للباطل في سرعة وذكاء، بحيث أذهلت الطاغية وألجمت لسانه عن الرد، وأقامت عليه الحجة.

ويتلخص فقه التدرج في هذه المناظرة، فيما يلي:

١- إثبات المناظرة والمجادلة كأسلوب في الدعوة لإقامة الحجة على الخصم.

٢- إن الدعوة إلى الله تعالى ترتكز على الأدلة القطعية التي لا مجال للخوض فيها أو إنكارها.

(١) انظر: القرطبي، "الجامع"، ٣: ٢٨٦؛ الزحيلي، "التفسير المنير"، ٣: ٢٨-٢٩.

(٢) انظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٣: ٥٦٢-٥٦٦؛ القرطبي، "الجامع"، ٣: ٢٨٦؛ الزحيلي، "التفسير المنير"، ٣: ٢٩.

٣- جواز التدرج بالخصم والانتقال من دليل إلى دليل آخر أوضح منه؛ لإقامة الحجة عليه، بما لا سبيل له على معارضته، وإلزامه بالحقيقة التي لا مفر منها.

٤- الفطنة والذكاء في التعامل مع المدعوين والرد على المعاندين؛ لتحقيق غاية الدعوة والوصول إلى الحق، وإفحام الخصم وإلجامه.

٥- الشجاعة في الحق ومواجهة الطغاة، كان من أبرز ما تميّز به إبراهيم عليه السلام.

٦- اعتمد إبراهيم عليه السلام على استخدام أسلوب الحوار في دعوته، مع الانفتاح على فكر الآخر، كون ذلك يوفر مناخًا مناسبًا لنشر الفكر، وإثرائه، وإقناع الآخر بوجهات النظر.

خلاصة القول في دعوة إبراهيم عليه السلام : أن سنة التدرج ثابتة في دعوته، وتجلت على النحو التالي:

أولًا: التدرج المنهجي، ويظهر في الآتي:

١- البدء بالأهم، وهو الدعوة إلى التوحيد وتصحيح العقيدة من شوائب الكفر والشرك.

٢- البدء بالأقربين، فبدأ بأبيه ليجتث جذور الكفر من عقر داره، ثم دعوة قومه وعشيرته التي ولد فيها ونشأ؛ ليقمع الباطل في مجتمعه الذي حوله، فإنهم إن حصل لهم الهداية سيمثلون سندًا له في دعوته، ثم دعوة الملك النمرود؛ فإنه متى ما اقتنع بالحق كان تأثير صاحب السلطة على المجتمع بأكمله لنفوذه وسلطانه.

٣- البدء بالدعوة الفردية الخاصة (لأبيه)؛ فإن تخصيص الدعوة على انفراد أدعى للقبول، مع ما للأبوة من حق البر. ثم الدعوة الجماعية العامة (لأبيه ولقومه).

ثانيًا: التدرج الخطابي، ويظهر فيما يلي:

١- الخطاب باللين والاستعطاف، ومقابلة الإساءة بالإحسان، والشدة والتصريح مع المصرين والمعاندين بدون سب ولا اعتداء بعد استنفاذ طرق اللين والتلطف.

٢- الخطاب الخاص الموجه لفرد (والد إبراهيم)، ثم الخطاب العام الموجه لأمته (أبيه وقومه).

٣- الحوار والمجادلة بالحسنى، والمناظرة؛ لاستدراجهم لسماع الحجة والبرهان.

٤- الابتعاد عن الصدام المباشر مع الخصم، والاقرار له على سبيل الافتراض، واستعمال أسلوب الحوار مع الانفتاح على فكر الخصم، تدرجًا للوصول به إلى الحق بالإقناع بالحجة الدامغة.

ثالثًا: التدرج في الاستدلال بالأدلة:

١- الاستدلال بالأدلة والبراهين القاطعة، والمناظرات العقلية، والبدء بالمسلمات المعلومة للوصول إلى الحقائق، كما فعل مع عبدة الأصنام، ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَـٰؤُلَاءِ يَنطِقُونَ ﴾[الأنبياء:٦٥].

٢- الترقي في استعمال الأدلة من الأصغر إلى الأكبر كما في مناظرة عبدة الكواكب.

٣- التدرج بالخصم بالانتقال من دليل إلى دليل أوضح منه، بما لا سبيل إلى معارضته، وإفحامه بالحجة والبرهان.

رابعًا: التدرج العملي:

١- التدرج في تغيير المنكر من المحاجة بالقول إلى العمل باليد كما في دعوته لعباد الأصنام لما تدرج من النصح والبيان إلى تكسير الأصنام.

٢- قرار الاعتزال والهجرة: فبدأ بالدعوة إلى التوحيد وتصحيح المعتقد في بلده، وعند الإيقان بعنادهم وطغيانهم، انتقل إلى بلد آخر معتزلًا الكفر وأهله، متبرئًا منهم، مهاجرًا إلى بلد آخر للبدء بالدعوة من جديد.

٣- التطبيق العملي المتمثل بتوظيف دعائم الدعوة الفقهية، من ذلك:

-طبق عمليًا (فقه المقاصد) كما في حفظ النفس من التعرض للأذى فيعتزل المدعوين أو يهاجر إلى بلد آخر.

-العمل بفقه الأولويات كتقديم الدعوة إلى التوحيد وتصحيح العقيدة على النهي عن صناعة الأصنام، وكذا تقديم دعوة أبيه لقربه والبر به على دعوة قومه.

-العمل بفقه الضروريات من ذلك: لجوء إبراهيم عليه السلام للتعريض دون التصريح، بقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَـٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣]، رغبة في إظهار عجز الآلهة فضلًا عن أن تكون قادرة على النفع أو الضر.

-فقه الموازنة: كما فعل في الانتقال من دليل ممكن (طلب إعادة إحياء الميت) – وعدم الخوض والمجادلة في الرد مع كونه معلومًا مراوغة النمرود في إجابته- إلى دليل آخر أوضح منه (الإتيان بالشمس بالمغرب) لوضوح الأخير وعدم إمكانية المراوغة.

-فقه الواقع: دراسة إبراهيم لواقع مجتمعه وطبيعتهم، ومخاطبتهم بما يتناسب مع مستواهم العقلي، ومجادلتهم بالاستدلال والنظر الذي يتطابق مع أحوالهم: فخاطب أبيه ببيان عجز الأصنام التي يصنعها وكونها لا تصلح لأن تكون آلهة وهو من يصنعها فكيف يعبدها؟، وخاطب عبدة الكواكب: بأحوال الأجرام وتغيرها وأفولها، وكون ذلك لا يتناسب مع سمات من يُتخذ إلهًا، وخاطب النمرود الذي ادعى الربوبية بما يتناسب مع ادعائه: إذ من صفات الرب أنه يحيي ويميت ابتداءً لا بسبب، بل إنه مسبب الأسباب، ويتدبر حركة الأفلاك في السماوات.

وأخيرًا: يقول ابن تيمية -رحمه الله-: (إذا حصل من يقوم بالدين من العلماء أو الأمراء أو مجموعهما كان بيانه كما جاء به الرسول ﷺ شيئًا فشيئًا بمنزلة بيان الرسول لما بعث شيئًا فشيئًا، ومعلوم أن الرسول ﷺ لا يبلغ إلا ما أمكن عمله والعمل به، ولم تأت الشريعة جملة، كما يُقال: إذا أردت أن تطاع فأمر بما يستطاع)[1]، فإذا أراد الداعية أن يدعو إلى تصحيح العقائد والأفكار والسلوك، ويقيم مجتمعًا إسلاميًا، فلابد أولًا من التهيئة النفسية والفكرية للمدعوين، والتدرج من المألوف الذي اعتادوا إلى الصحيح الذي يهدف إلى بيانه وإيصاله، ومن كليات الأمور إلى الجزئيات، ولا يباشرهم بالدعوة والإصلاح دفعة واحدة، حتى يكون أدعى لقبولهم وامتثالهم، مع فهم الواقع والمجتمع الذي يدعو فيه لتتناسب دعوته مع أحوالهم وطبيعتهم، ولا تحصل النفرة والصد عن الدعوة.

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٢٠: ٦٠.

الخاتمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب مُنجمًا، والصلاة على المبيّن للهدى مُتدرّجًا، وعلى من سار على هديه مُسترشدًا. أما بعد:

فإن فقه التدرج في الدعوة إلى الله تعالى باب واسع، يحتاج إلى معرفته والعمل به كل داعية في كل زمان ومكان، ومن خلال هذا البحث تجلت النتائج التالية:

١- أن التدرج سنة إلهية ثابتة، وركيزة أساسية في أساليب الدعوة عند جميع الأنبياء، والدعاة من بعدهم.

٢- أن معنى التدرج في اللغة والاصطلاح متفقان، فالتدرج في الدين مقصود به الدخول في الدين شيئًا فشيئًا، بأساليب مشروعة مخصوصة، مع مراعاة الحال والواقع، إقرارًا وتطبيقًا.

٣- أن فقه التدرج في الدعوة هو العلم بالأحكام وربطها ببعضها ومراعاة الأولويات والموازنة بين المصالح والمفاسد، بطرق مشروعة مخصوصة، بحسب الحال والواقع، إقرارًا وتطبيقًا.

٤- أن من حكم التدرج في الدعوة: موافقة الفطرة ومراعاة السنة الإلهية، التيسير ورفع الحرج، ومراعاة المصالح والأحوال، وتهيئة النفوس للقبول والامتثال، وتهيئة الظروف المناسبة للتطبيق، والثبات على الحق، واكتساب الخبرة، والاعداد المحكم.

٥- من آثار التدرج في الدعوة: إزالة الفساد وتغيير المعتقدات الضالة، وصلاح النفوس، والمبادرة بالسؤال عما يشكل، مع الاستجابة السريعة بيقين للأوامر الربانية من غير تملل، مع القبول لها، والامتثال بحرص، ودقة في التطبيق.

٦- أن من فقه التدرج في الدعوة: مراعاة الأولويات، والعلم بدعائم التدرج، والالتزام بضوابطه في الدعوة والتطبيق؛ منعًا من التداخل بين المصالح والمفاسد.

٧- أن من فقه التدرج في دعوة إبراهيم عليه السلام: التدرج المنهجي، والتدرج الخطابي، والتدرج في الاستدلال بالأدلة، والتدرج العملي التطبيقي، وتوظيف دعائم الفقه بمراعاة الواقع والأولويات.

توصيات البحث: إن مجال البحث في التدرج واسع وتطبيقاته المعاصرة باب غاية من الأهمية، فللباحثين التطرق للتدرج في مجالات الدعوة المعاصرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وقنواته المتعددة، بما يتفق مع طبيعة المجتمع.

هذا ما توصلت إليه، راجية المولى عز وجل التوفيق والسداد فيما خطته يداي.

المصادر والمراجع

-القرآن الكريم

-الكتب والأبحاث:

إبراهيم، عبد الناصر حمدان، "مقاصد تطبيق الشريعة الإسلامية والرد على شبهات المعارضين". (ط١، القاهرة: دار اليسر، ١٤٣٣هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". تحقيق: مصطفى البغا. (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٤٠٧هـ).

البغوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق: عبد الرزاق المهدي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "جامع الرسائل". تحقيق: محمد سالم. (ط١، الرياض: دار العطاء، ١٤٢٢هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية". تحقيق: عبد الرحمن محمد قاسم. (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،١٤٢٥هـ).

أبو الثناء الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن بن أحمد، "بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب". تحقيق محمد مظهر بقا، (ط١، السعودية، دار المدني، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

حسن، محمد أمين، "خصائص الدعوة الإسلامية، مصادرها – عالميتها -شمولها، دراسة مقارنة". (رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م).

حصوة، ماهر حسين، "فقه الواقع وأثره في الاجتهاد". (ط١، فرجينيا- الولايات المتحدة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤٣٠هـ).

الخادمي، نور الدين مختار، "الاجتهاد المقاصدي حجيته وضوابطه ومجالاته". (ط١، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٩هـ).

الزحيلي، محمد مصطفى، "التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية". (ط١، الكويت: إدارة البحوث والدراسات، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ١٤٢٠هـ).

الزحيلي، وهبة مصطفى، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ).

الزحيلي، وهبة مصطفى، "الفقه الإسلامي وأدلته". (ط٤، دمشق –سوريا: دار الفكر).

الزرقاني، محمد عبد العظيم، "مناهل العرفان في علوم القرآن". (ط٣، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاؤه).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ).

السمين الحلبي، شهاب الدين أحمد بن يوسف، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون". تحقيق: أحمد محمد الخراط. (دمشق: دار القلم).

السوسوة، عبد المجيد محمد، "فقه الموازنات في الشريعة الإسلامية". (ط١، دبي: دار القلم، ١٤٢٥هـ).

السويلم، سامي إبراهيم، "فقه التدرج في تطبيق الاقتصاد الإسلامي". (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيليا، ١٤٣٠هـ).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "الإتقان في علوم القرآن". (المدينة المنورة: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ).

الشاطبي، إبراهيم بن موسى، "الموافقات". تحقيق مشهور حسن آل سلمان. (ط١، الناشر: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ–١٩٩٧م).

أبو شهبة، محمد بن محمد، "المدخل لدراسة القرآن الكريم". (ط٣، الرياض: دار اللواء، ١٤٠٧هـ).

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م).

عبد الرحمن، عبد الله الزبير، " مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق". (ط١، قطر: سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٧هـ).

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر، "مفاتيح الغيب المسمى بالتفسير الكبير". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "بدائع الفوائد". (بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: سامي سلامة. (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٤٢٠هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "قصص الأنبياء". (ط١، القاهرة: دار العلوم العربية، ١٤١٨هـ–١٩٩٨م).

مطاوع، مصباح منصور، "التدرج في الدعوة الإسلامية وأثره في إقناع المدعوين". (القاهرة: قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر).

المطلق، إبراهيم بن عبد الله، "التدرج في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم". (ط١، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٧هـ).

ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر،١٤١٤هـ).

النجار، عبد المجيد، " فقه التدين فهما وتنزيلا". (ط١، قطر: سلسلة كتاب الأمة، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ١٤١٠هـ).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط١، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٨هـ).

أبو هلالة، يوسف، "التدرج بين التشريع والدعوة". (ط١، ١٤١٢هـ).

الوكيلي، محمد. "فقه الأولويات دراسة في الضوابط". (ط١، هيرندن –الولايات المتحدة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٦هـ).

Bibliography

- The Noble Quran
- Books and researches:

Ibrahim, ʿAbd al-Nāṣir Ḥamdān. "**Maqāṣid Taṭbīq al-Sharīʿah al-Islāmiyyah wa al-Radd ‘Alā Shubuhāt al-Mu‘āriḍīn**". (1st ed., Cairo: Dār Al-Yusr, 1433 AH).

Al-Bukhārī, Muhammad bin Ismail. "**Ṣaḥīḥ al-Bukharī**". Investigated by: Mustafa Al-Bagha. (3rd Ed., Beirut: Dār Ibn Kathir, Dār Al-Yamāmah, 1407 AH).

Al-Baghawī, Al-Husain bin Masʿoud. "**Ma‘ālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qur’an**". Investigated by: Abd al-Razzaq Al-Mahdi. (1st Ed., Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1420 AH).

Al-Bayḍāwi, Nāṣir Al-Dīn ʿAbdullah bin ʿOmar. "**Anwār al-Tanzīl wa Asrār al-Taʾwīl**". Investigated by: Muhammad ʿAbd al-Rahman Al-Maraʿashli. (1st Ed., Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1418 AH).

Ibn Taymiyyah, Ahmad Ibn ʿAbd al-Ḥalīm. "**Jāmi‘ al-Rasā'il**". Investigated by Muhammad Sālim. (1st ed., Riyadh: Dār al-Atta', 1422H).

Ibn Taymiyyah, Ahmad Ibn ʿAbd al-Ḥalīm. "**Majmū‘ Fatāwā Shaykh al-Islām Aḥmad bin Taymiyyah**". Investigated by: ʿAbd al-Rahman Muhammad Qāsim. (Madina: King Fahd Complex for the Printing the Noble Qur’an, 1425 AH).

Ḥasan, Muhammad Amin. "**Khasāʾis al-Da‘wah al-Islāmiyyah, Maṣādiruhā -‘Ālamiyyatuhā - Shumūluhā**", a comparative study. (Master Thesis, Islamic University of Madinah, 1401 AH / 1981).

Ḥaswa, Mahir Husain. "**Fiqh al-Wāqi‘ wa Atharuh fī al-Ijtihād**". (1st ed., Virginia - USA, International Institute of Islamic Thought, 1430H).

Al-Khadimī, Nour al-Dīn Mukhtār. "**Al-Ijtihād Al-Maqāssidi; Hujjiyyatuh wa Ḍawābituh wa Majalātuh**". (1st ed., Doha: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, 1419 AH).

Al-Zuḥailī, Muhammad Mustafa. "**Al-Tadārruj fī al-Tashrī‘ wa al-Taṭbīq fī al-Sharī‘ah al-Islāmiyyah**". (1st ed., Kuwait: Department of Research and Studies, Higher Advisory Committee to Work on Completing the Application of Islamic Shari’a Provisions, 1420 AH).

Al-Zuḥaili, Wahba Mustafa. "**Al-Tafsīr al-Munīr fī al-‘Aqīdah** wa al-Sharī‘ah wa al-Manhaj". (2nd ed., Damascus: House of Contemporary Thought, 1418 AH).

Al-Zuḥailī, Wahba Mustafa. "**Al-Fiqh al-Islāmī wa Adillatuh**". (4th ed., Damascus - Syria: Dār Al-Fikr).

Al-Zarqānī, Muhammad ʿAbd al-ʿAẓim. "**Manāhil al-ʿIrfān fī ‘Ulūm al-Qur’an**". (3rd Ed., Publisher: ʿIsā Al-Babi Al-Halabi and Partners).

Al-Saʿdī, ʿAbd al-Rahman bin Nāṣir. "**Taysīr al-Karīm al-Rahmān fī Tafsīr al-Karīm al-Mannān**". Investigated by: ʿAbd al-Rahman bin

Muʿalla Al-Luwaihiq. (1st Ed., Beirut: Al-Resala Foundation, 1423 AH).

Al-Samīn Al-Ḥalabi, Shihāb Al-Dīn Ahmad bin Youssuf. "**Al-Durr Al-Maṣūn fī ʻUlūm Al-Kitāb Al-Makunūn**". Investigated by: Ahmad Muhammad Al-Kharraṭ. (Damascus: Dār Al-Qalam).

Al-Soswah, ʿAbd al-Majīd Muhammad. "**Fiqh al-Muwāzanāt fī al-Sharīʻah al-Islāmiyyah**". (1st ed., Dubai: Dār Al Qalam, 1425 AH).

Al-Suwailim, Sāmī Ibrahim. "**Fiqh al-Tadārruj fī Taṯbīq al-Iqtiṣād al-Islāmī**". (1st ed., Riyadh: House of Treasures of Seville, 1430 AH).

Al-Suyouṭī, ʿAbd al-Rahman bin Abi Bakr. "**Al-Itqān fī ʻUlūm al-Qurʾan**". (Madinah: Center for Qurʾanic Studies, King Fahd Complex for Printing the Noble Qurʾan, 1426 AH).

Al-Shaṭibī, Ibrahim bin Musa. "**Al-Muwāfaqāt**". Investigated by: Hasan Āla Salman. (1st Ed., Publisher: Dār Ibn ʿAffān, 1417 AH.-1997).

Abu Shahba, Muhammad bin Muhammad. "**Al-Madkhal Li Dirāsāt al-Qurʾan al-Karīm**". (3rd ed., Riyadh: Dār Al-Liwā, 1407 AH).

Ibn ʿĀshour, Muhammad al-Ṭāhir ibn Muhammad. "**Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr**". (Tunisia: al-Dār Tunisi, 1984).

ʿAbd al-Rahman, ʿAbdullah Al-Zubair. "**Murtakazāt al-Khiṭāb al-Daʻāwī fī al-Tablīgh wa al-Taṭbīq**". (1st ed., Qatar: The Ummah Book Series, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, 1417 AH).

Fakhr al-Dīn Al-Rāzī, Muhammad bin ʿOmar. "Mafātīḥ al-Ghayb al-Musammā be al-Tafsīr al-Kabīr". (3rd Ed., Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1420 AH).

Al-Qurṭubī, Muhammad bin Ahmad. "**Al-Jāmiʻ li Aḥkām al-Qurʾan**". Investigated by Ahmad Al-Bardouni and Ibrahim Aṭfīsh. (2nd ed., Cairo: Egyptian Book House, 1384 AH).

Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr. "**Badā'iʻ al-Fawāʾid**". (Beirut - Lebanon: Dār al-Kitab al-ʿArabī).

Ibn Kathīr, Ismail bin ʿOmar. "**Tafsīr al-Qurʾan al-ʻAẓīm**". Investigated by: Sāmī Salāmah. (2nd ed., Riyadh: Dār Ṭaiba, 1420 AH).

Ibn Kathīr, Ismail bin ʿOmar. "**Qiṣaṣ al-Anbiyā'**". (1st Edition, Cairo: Dār Al-ʿUloum Al-ʿArabiya, 1418 AH-1998).

Muṭāwiʿ, Misbāḥ Mansour. "**Al-Tadārruj fī al Daʻwah al-Islāmiyyah wa Atharuh fī Iqnāʻ al-Madʻuwīn**", (Cairo: Department of Daʿwah and Islamic Culture, College of Fundamentals of Religion).

Al-Mutlaq, Ibrahim bin ʿAbdullah. "**Al-Tadārruj fī Daʻwat Ibrāhīm Sallal Lāhu ʻAlayhi wa Sallam**". (1st, Kingdom of Saudi Arabia: Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Call and Guidance, 1417 AH).

Ibn Manzour, Muhammad bin Mukram. "**Lisān al-ʻArab**". (3rd Ed., Beirut: Dār Sadir, 1414 AH).

Al-Najjār, ʿAbd al-Majīd. "**Fiqh al-Tadwīn Fahman wa Tanzīlan**". (1st Ed., Qatar: The Nation's Book Series, Presidency of Sharia Courts and Religious Affairs, 1410 AH).

Al-Naysābourī, Muslim bin Al-Ḥajjāj. "**Ṣaḥiḥ Muslim**". Investigated by Muhammad Fuād ʿAbd al-Bāqi. (1st ed., Cairo: Dār Al-Ḥadith, 1418 AH).

Abu Hilala, Youssuf. **"Al-Tadārruj Bayna al-Tashrī‘ wa al-Da‘wah".** (1st edition, 1412 AH).

Al-Wakīlī, Muhammad. "**Fiqh al-Awlawiyyāt; Dirāsah fī al-Ḍawābit**". (1st ed., Herndon- United States: International Institute of Islamic Thought, 1416H).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**A Reply to A Question in Refutation of the Qadariyyah By Sheikh Al-Islam Ibn Taimiyyah - may Allāh have mercy on him –(d.728AH) Investigation and Study** Dr. Abdur Rahmān bin Sa'eed bin Haleel AL-Shammari	9
2)	**"Structuralism and Deconstruction, A Study of Its Most Prominent Intellectual Trends."** Dr. Dr. Abd al-Rahman bin Ghalib Awaji	٦٢
3)	**Nano-Silver Technology, a Jurisprudential Approach** Dr. Nourah Mohammad Aleshaikh	١٠٨
4)	**Honoring the Invitation to the Banquet of Those Whose [Source] of Money is Haram (A Jurisprudential Study)** Dr. Ayyub bin Furaih bin Saalih Al-Bahlaal	١٣٠
5)	**The Inheritance of the Driver of a Car whose Gene Died in a Traffic Accident** Dr. Mahir ʿAbd al-Ghani Mahmoud Al-Ḥarbi	178
6)	**The Guaranty of Damages and Destruction by Artificial Intelligence Maxims and Jurisprudential Applications** Dr. Muhammad Radhi Alsenani	224
7)	**Building fundamentalist issues On the consensus of the Sahaba may Allah be pleased with them In the door of diligence and imitation** Pro. Suleiman bin Mohammed Al-Najran	280
8)	**The Fundamental Issues Related to the Command and the Prohibition and the General and the Specific in the Words of Allaah: "And the divorced women should remain in waiting for three periods, and it is not lawful for them to conceal what Allāh has created in their wombs if they believe in Allāh and the Last Day. And their husbands have more right to take them back in this [period] if they want reconciliation. And due to them is similar to what is expected of them, according to what is reasonable. But the men have a degree over them. And Allāh is Exalted in Might and Wise". [Al-Baqarah:228] Compilation and Study** Prof. Umar bin Hali Muhammad Abu Taalib	332

9)	**Considering the Purposes of the Mukallafs (the legally responsible) in Issuing Fatwā, and their Applications in the Fatwās of the Standing Committee for Scholarly Research and Issuing Fatwās** Dr. Mohsen bin Ayed Al-Mutairi	384
10)	**Compensation For Missing The Opportunity Resulting From Breach Of Lease Contracts In The Kingdom Of Saudi Arabia - Analytical Study –** Dr. Ali Babiker Ibrahim Babiker	434
11)	**The Instances in Which the Public Treasury Bears Blood Money A Comparative Study in Islamic Jurisprudence and the Saudi Law** Dr. Abdulmajeed Alamin Mohammad Mahmood Ahmad Mawlud	474
12)	**Authority Over the Marriage of Minors Under the Islamic Jurisprudence and the Nigerian Law: An Analytical Study** Dr. Abdul Wahab Muhammad Jamiu Elesin	516
13)	**The Legal Implications of the Value of Financial Claims According to the Law of Commercial Courts** Dr. Ahmed bin Abdul Aziz bin Shabib	570
14)	**Jurisprudence of Gradualism in Calling to Allah in Non-Muslim Societies - The Call of Abraham, Peace Be Upon Him, as a Model** Dr. NAWAL BINT MUHAMMAD BIN ZAHID ALI SIRDĀR	630
15)	**Writing the Islamic Ethics, Its stages, Methods and Features An Analytical Descriptive Study** Dr. Faisal Saeed Muhammad Al-Saedi	674

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(**Editor-in-Chief**)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(**Managing Editor**)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-'Ubayd
Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars
His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University
His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs
Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal
Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco
Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University
Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University
Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University
Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II
Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University
Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 200 Volume 2 Year: 55 March 2022